

## التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع

الدكتور صابر بلول

كلية العلوم السياسية

جامعة دمشق

### المخلص

إن المشاركة السياسية للمرأة العربية هي دون المستوى، فعلى الرغم التقدم الذي شهده وضع المرأة العربية في مجالي الصحة والتعليم، لم تقتزن هذه المكاسب بإنجازات مماثلة في مجال الميدان السياسي. وحصّة المرأة في المشاركة في الحياة العامة والسياسية في المنطقة العربية هي من بين أدنى الحصص في مناطق العالم. على أرض الواقع توجد فجوة كبيرة جداً بين التوجهات والقرارات الدولية وبين واقع تمكين المرأة العربية سياسياً. ففي الوقت الذي تحاول الدول العربية أن تلبّي في دساتيرها متطلبات التوجهات والقرارات الدولية، هناك على صعيد الممارسة تفاوت كبير بين جوهر هذه التوجهات والواقع التمكيني السياسي للمرأة العربية. حلل الباحث واقع التمكين السياسي للمرأة العربية وصولاً إلى استراتيجية فعالة تتمحور حول كيفية جعل حركة المرأة السياسية جزءاً لا يتجزأ من حركة المجتمع، بحيث تأتي معبرة عن إفراس طبيعي لتطور المجتمع، إذ إن ممارسة المرأة دورها في حياة المجتمع ضرورة وطنية وقومية وإنسانية.

لا بد لذلك من توافر الإرادة السياسية الداعمة لوصول المرأة إلى البرلمان وتقديم الدعم لكل خطاب سياسي إصلاحي يقدم المرأة كمحور للإصلاح السياسي، وستظل حقوق المواطنة والحقوق السياسية ناقصة نقصاناً فاضحاً إذا لم تشمل النساء تماماً، في الممارسة الفعلية لا في النصوص القانونية فقط.

## المقدمة:

تميز القرن العشرون بطرح قضية تحقيق المساواة بين الجنسين، الرجل والمرأة، وهذه القضية بدأتها النساء أصلاً ثم بدأ الرجال بتأييد خطوات هذه القضية والتنظير لها، لقناعة الجميع أنه لن يتم التقدم الإنساني إلا بفضل تحقيق المساواة بين الجنسين. وترافق ذلك مع توجه عالمي لتمكين المرأة من خلال مجموعة من التقارير والقرارات الصادرة عن اللقاءات والمؤتمرات الدولية.

فضلاً عما سبق، فإن من أهم مميزات أواخر القرن العشرين وأوائل القرن الواحد والعشرين هو موجة عارمة من تنامي الوعي العالمي بقضية الديمقراطية، إذ أصبحت هذه القضية الشغل الشاغل لكل المهتمين في الوقت الحاضر، سواء على مستوى الفكر أو على مستوى الممارسة. وعندما نتكلم اليوم عن الديمقراطية لا بد أن نسلم أن أحد مرتكزاتها هو المساواة وإعطاء الفرصة للجميع دون تفرقة بين الجنسين. هذا فضلاً عن التذكير بتقارير التنمية البشرية الصادرة عن الأمم المتحدة والتي عرفت بأن الهدف الأساسي للتنمية هو توسيع خيارات الناس، الخيارات التي تنشأ عن طريق توسيع القدرات البشرية والطريقة التي يعمل بها البشر، وعندما نذكر توسيع خيارات الناس، يمكن التأكيد أن أهم مكون أساسي لهذا المفهوم هو المساواة في الفرص المتاحة للناس جميعاً في المجتمع، والناس جميعاً يقصد بهم النساء والرجال.

يلاحظ من كل ما تقدم تأكيد المساواة في حقوق الإنسان، والمساواة في حقوق الإنسان ذات أبعاد كثيرة<sup>1</sup>:

المساواة في إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية، ومن بينها التعليم والصحة - المساواة في فرص المشاركة في صنع القرارات السياسية والاقتصادية - المساواة في الأجر مقابل العمل المتكافئ - المساواة في الحماية بموجب القانون - القضاء على التمييز حسب نوع الجنس وعلى العنف ضد المرأة - المساواة في حقوق المواطنين في جميع مجالات الحياة، سواء العامة أو الخاصة.

وسط كل ذلك تواجه المرأة العربية التحديات التي أفقدتها ثققتها في قدرتها على القيام بدور فاعل في الحياة العامة إلا في أضيق الحدود، بل إن مشاركتها في الحياة السياسية في أدنى مستوياتها، فالأرقام والإحصائيات تدل على أن تمثيل المرأة في المجالس التشريعية والمحلية والمواقع الحكومية كافة ضئيل ودون المستوى المطلوب. يرتبط ذلك بالذكورة وبالفهم الخاطئ المغلوط به للدين الإسلامي

<sup>1</sup> - د. عبد الله عطوي: السكان والتنمية البشرية، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، ص 493.

والمعتقدات والأعراف السائدة، على الرغم من أن الأديان السماوية والديانات الديمقراطية والاتفاقيات الدولية جميعها قد حفظت للمرأة مكانتها وحقوقها. والمطلوب هو الإصلاح السياسي الذي لن يتحقق إلا في إطار تنمية شاملة، إذ إن تمكين النساء سياسياً يتطلب العمل على ثلاثة نواقص هي: النقص في الحريات، والنقص في المعرفة ثم النقص في تمكين النساء. والمطلوب أيضاً المصادقة على المواثيق الدولية ورفع التحفظات عن كل ما يمس بجوهر الاتفاقيات وموضوعها والهدف منها. فضلاً عن إزالة التناقض البنوي الذي يعاني منه التشريع، وتعويضه بنصوص قانونية تقر بالمساواة المطلقة بين الجنسين في الحقوق كافة، وتكون أساساً للدستور وقوانين الانتخابات المحددة لأنماط الاقتراع، قانون العمل، وقانون الأحزاب السياسية. دون ذلك ستبقى الفجوة واسعة بين التوجهات والقرارات الدولية الدولية، وستبقى المرأة العربية التي تشكل نصف المجتمعات، في حالة من التبعية والشلل وانعدام القدرة على المشاركة الفعالة.

### أهداف البحث:

هدف البحث إلى دراسة واقع تمكين المرأة العربية وتحليله سياسياً، إذ عمدَ البحث أولاً إلى دراسة قضية تمكين المرأة كما وردت في القرارات والتوجهات الدولية، ثم حَلَّلَ معوقات المشاركة السياسية للمرأة العربية وواقع تمكينها على الصعيد السياسي ليصل أخيراً إلى استراتيجية مقترحة لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة العربية.

### أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أنه يعالج قضية خطيرة من أهم القضايا التي يجب إيجاد حلول سريعة لها. فالمجتمعات العربية تعاني من إرث ثقافي متخلف نجم عن الاستعمار وعهود الانحطاط مشوهاً القيم السائدة. هذا الإرث انعكس انعكاساً كبيراً على وضع المرأة كإنسان، وحرمت المرأة بموجب ذلك من أبسط حقوقها في الوصول إلى المشاركة في صياغة مصير مجتمعاتها من خلال وصولها إلى المجالس التشريعية والمناصب التنفيذية ضمن المجتمع. أي أن المرأة أصبحت في حالة تبعية وإحباط وانعدام القدرة على المشاركة الفعالة، وفي ذلك انتهاك لأبسط قواعد الديمقراطية وحقوق الإنسان، والقضية تحتاج إلى حلول.

### منهجية البحث:

اعتمدَ المنهج الوصفي التحليلي وأحياناً التاريخي، وقد اعتمدَ المنهج الوصفي في دراسة واقع تمكين المرأة بشكل عام وتمكينها سياسياً، ثم المنهج التحليلي في دراسة معوقات المشاركة السياسية للمرأة

العربية. ويستخدم البحث المنهجي التاريخي في دراسة قضية التمكين في القرارات والتوجهات الدولية وفي مواضع أخرى من البحث حيث كان من المتطلب استعمال ذلك.

### فرضيات البحث:

تتمثل فروض البحث بخمس فرضيات هي:

- 1- هناك فجوة واسعة بين التوجهات والقرارات الدولية وبين واقع التمكين السياسي للمرأة العربية.
- 2- هناك ارتباط وثيق بين التمكين السياسي للمرأة العربية وبين ثقافة المجتمع وقيمه.
- 3- هناك علاقة ارتباط وثيق بين التمكين السياسي للمرأة العربية وبين ضرورة دمجها في سوق العمل والمشاركة الاقتصادية.
- 4- هناك علاقة ارتباط بين مستوى تعليم المرأة والتشريعات وبين التمكين السياسي للمرأة العربية.
- 5- هناك علاقة "دالة" بين فعالية الأحزاب السياسية والمنظمات الأهلية المدنية ببرامجها التي تدعم مشاركة المرأة سياسياً وبين التمكين السياسي للمرأة العربية.

### الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي تناولت وضع المرأة بشكل عام، ولكن على حد علم الباحث وبعد التقصي والاطلاع الدقيقين لا توجد دراسة تناقش موضوع البحث الحالي. ولكن يمكن الإشارة إلى بعض الدراسات السابقة التي تناولت موضوعات تتعلق بالمرأة، وأهمها:

أ - التنمية والنوع الاجتماعي (دراسة صادرة عن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة - مكتب غرب آسيا 2001)

وتركز على المداخل المستخدمة لإدماج المرأة في التنمية، وعلى السياسات والمناهج المتبعة في معالجة قضايا المرأة في العالم الثالث.

ب - العولمة وقضايا المرأة والعمل (ندوة علمية لمركز الدراسات والبحوث والخدمات المتكاملة بكلية البنات في جامعة عين شمس تحرير: عبد الباسط عبد المعطي واعتماد علام 2002)

حيث ركزت على وضع المرأة العربية وعلاقتها بسوق العمل، وإعادة الهيكلة الرأسمالية وعلاقته بتمكين دور المرأة أو تهيمشه.

ج - المرأة والإعلام (أ.د. علا أبو زيد 2005)

- ورشة عمل عقدت في القاهرة بإشراف منظمة المرأة العربية. ركزت الورشة على صورة المرأة في الإعلام العربي وهموم المرأة ومشكلاتها في الصحافة والإعلام.
- د - السياسات الداعمة لتمكين المرأة في العمل والحياة " نماذج من برامج عمل اليونيسكو في أفريقية والمنطقة العربية" (د. سليمان عواد سليمان 2006)
- ركزت الدراسة على محور سياسات وبرامج التعليم والتدريب المهني وأثرها في زيادة القدرة الإنتاجية للمرأة.
- هـ- المشاركة السياسية للمرأة من وجهة نظر المثقفين في المجتمع البحريني (دراسة تحليلية مقارنة) 2007، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
- هدفت الدراسة إلى تعرف آراء بعض أفراد المجتمع البحريني من الجنسين حول دور العوامل الثقافية والاجتماعية والسياسية والقانونية والاقتصادية في مشاركة المرأة في العمل السياسي في البحرين.
- و - اندماج الاقتصاد العالمي وأثره في المرأة (د. سحر نصر 2003)
- ركزت الدراسة على المرأة المصرية والتحديات التي تواجه المجتمع المصري للمرأة والتطور المعرفي والتكنولوجي، ومدى مشاركتها في النشاط الاقتصادي.
- ز - جهود تمكين المرأة في الجمهورية العربية السورية (د. عصام خوري 2005)
- ركزت الدراسة بشكل عام على مساهمة المرأة السورية العاملة في القطاعات الاقتصادية، ومشاركتها في السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية.
- ح - آلية تفعيل المشاركة السياسية للمرأة اليمنية (د. عبد القادر البنا - د. عبد العزيز الشعيبي - د. بلقيس أبو إصبع - د. محمد مغرم)
- ركزت الدراسة على أزمة المشاركة السياسية للمرأة اليمنية مع المقارنة بتجارب دولية، والحلول القانونية لإشكالية مشاركة المرأة اليمنية سياسياً.
- ط - نحو التمكين الاقتصادي للمرأة "مشروع المرأة المعيلة" (المجلس القومي للمرأة، مصر 2005)
- بحث فني يتعلق بإجراء دراسة عن المرأة المعيلة في مجتمعات محلية معينة، مع تحديد المشروعات المدرة للدخل التي تصلح للمرأة المعيلة.
- ي - النساء ومجلس الشعب في الجمهورية العربية السورية (د. منى غاتم، د. صامونيل عبود، صباح الحلاق، سوسن زكرك 2006) بحث نشر بالتعاون بين صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والهيئة السورية لشؤون الأسرة.

تركز البحث على المرأة السورية وتطورها مع التأكيد على انتخابات الدور التشريعي الثامن والعقبات أمام مشاركة المرأة في البرلمان السوري.

يلاحظ من الدراسات السابقة، وهناك العديد منها أنها درست وحللت أوضاع المرأة العربية من نواح أخرى بعيدة عما تناوله الباحث في دراسته، فأغلبها ركز على الوضع الاقتصادي ومشاركة المرأة فيه، وعندما تناول بعضهم مشاركة المرأة في النشاط السياسي، كان ذلك يتعلق ببلد عربي واحد، ومضمون ما عولج بعيد عما عالجه الباحث تماماً.

يتميز البحث عن الدراسات السابقة في أنه أكثر شمولاً وأعمق مضموناً، فضلاً عن تناوله بالتحليل التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، وربطه بين تمكين المرأة والتنمية البشرية والإنسانية بشكل عام.

### أولاً - مفهوم التمكين:

يعني هذا المفهوم امتلاك الفرد للقوة ليصبح عنصراً مشاركاً بفعالية في شتى مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية، أي امتلاكه القدرة على إحداث تغيير في الآخر، الذي قد يكون فرداً أو جماعة أو مجتمعاً بأكمله.

من هنا فإن مفهوم التمكين يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمفهوم تحقيق الذات أو حضورها، وتعزيز قدراتها في المشاركة والاختيار الحر، أو ما يختصره مفهوم "تعزيز القدرات". ويقاس التمكين على مستوى مفهومي من خلال ثلاث نواح أساسية، هي: المشاركة السياسية للمرأة، والمشاركة الاقتصادية، والسيطرة على الموارد الاقتصادية.<sup>2</sup>

### ثانياً - التمكين السياسي للمرأة:

نظراً إلى أن المشاركة السياسية للمرأة تعدّ إحدى الثلاث نواح الأساسية في مفهوم التمكين. فالتمكين السياسي للمرأة هو جعل المرأة ممتلئة للقوة والإمكانيات والقدرة لتكون عنصراً فاعلاً في التغيير، أي أن مفهوم التمكين السياسي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بتحقيق ذات المرأة وحضورها على أرض الواقع، بتعزيز قدراتها في المشاركة السياسية من خلال مشاركتها بصورة جديّة وفعالة في كافة نشاطات المنظمات السياسية والشعبية الأخرى كلّها والنقابات المهنية ومكاتبها الإدارية، أي إيصال المرأة إلى

<sup>2</sup> - التقرير الوطني لأهداف التنمية الألفية في الجمهورية العربية السورية 2005، رئاسة مجلس الوزراء، هيئة تخطيط الدولة، ص 32.

مواقع اتخاذ القرار في المجتمع وفي البرلمان، وتعزيز دورها في هذه المواقع لتكون قادرة على تغيير واقعها وتغيير الآخرين أفراداً أو جماعات أو مجتمعات بأكملها.

أو بشكل آخر المقصود بالتمكين السياسي للمرأة هو وصول المرأة إلى مراكز صنع القرار، والمراكز التي تؤثر في صنع القرار ووضع السياسات، فالمؤسسات البرلمانية وإن كانت هي من أهم الأجهزة المشاركة في صناعة القرار ورسم السياسات في الدول، فهي ليست الوحيدة المتفردة في صنع القرار إذ إن هناك مؤسسات أخرى كالمؤسسات القانونية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية تؤدي دوراً مهماً في صنع القرارات أو تؤثر فيها. وقد اعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مقياساً لتمكين المرأة ليقاس مشاركة المرأة في السياسية وذلك اعتماداً على حصة النساء في مقاعد البرلمان<sup>3</sup>.

### ثالثاً - التنمية البشرية والتمكين:

التنمية البشرية هي عملية توسيع الخيارات المتاحة أمام الناس، وهذه الخيارات متعددة ومتنوعة ونظرياً بلا حدود، وتتركز هذه الخيارات في ثلاثة: أن يحيا الناس حياة طويلة وخالية من العطل، وأن يتعلموا، أي أن يكتسبوا معرفة، وأن يكون بوسعهم الحصول على الموارد التي تكفل لهم مستوى معيشة لائقاً.

ومن بين الخيارات الأخرى، هناك: الحرية السياسية، وحماية حقوق الإنسان، واحترام الإنسان لذاته، كما أن مصطلح التنمية البشرية يعني مستوى ما حققه الناس من رفاهية. وحسب مصطلح التنمية البشرية لا يمكن عدّ الدخل بديلاً للخيارات السياسية المتنوعة، كما أن توفير الدخل لا يسمح بالضرورة بممارسة جميع الخيارات.

تطور مفهوم التنمية البشرية مع صدور كل تقرير سنوي من تقارير التنمية البشرية، بحيث إن كل تقرير أضاف وأغنى ما سبقه، وتعمق المنهج الأساسي للمفهوم ليشمل أبعاداً عدة هي: التمكين والتعاون والإصاف والاستدامة والأمن.

ويلاحظ أن أحد هذه الأبعاد هو التمكين الذي يعتمد على توسيع قدرات الناس بما يؤدي إلى فتح أبواب الخيارات أمامهم، واتساع دائرة الحرية التي تمهد لانتقاء خيارات محدودة<sup>4</sup>.

<sup>3</sup> - تقرير التنمية الإنسانية للعام 2002، خلق فرص للأجيال القادمة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، ص 26.

<sup>4</sup> - د. أكرم الأحمر، د. صابر بلول: التنمية البشرية، منشورات جامعة دمشق، 2007-2008، ص 22.

فالتنمية البشرية - بالمفهوم الصحيح لها- فيما يتعلق بالمساواة في فرص المشاركة بين المرأة والرجل في صنع القرارات السياسية والاقتصادية، يجب أن تتضمن على الأقل الحالات الثلاث الآتية:

- يجب تعميق المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة كمبدأ أساسي.

- يجب عدُّ المرأة عنصراً فاعلاً في التغيير ومستفيداً منه.

- ينبغي لنموذج التنمية المنشود الذي يستهدف توسيع خيارات المرأة والرجل على السواء، ألا يحدد بشكل مسبق الطريقة التي تمارس بها الثقافات المختلفة والمجتمعات المختلفة هذه الخيارات، فالمهم هو وجود مساواة في فرص الاختيار أمام الرجل والمرأة على حد سواء.

#### رابعاً - التنمية الإنسانية والتمكين:

مع أن مفهوم التنمية الإنسانية لا يختلف عند الكثيرين عن مفهوم التنمية البشرية، ومع أن مفهوم التنمية الإنسانية وتعريفها بالشكل الذي ابتكرته وأشاعته تقارير التنمية البشرية العالمية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يشير أن التنمية الإنسانية الآن تقاس عادة بمؤشر التنمية البشرية المبني على أربعة متغيرات تشمل: العمر المتوقع عند الولادة، ومعرفة القراءة والكتابة بين البالغين، ومعدل الالتحاق بالمؤسسات التعليمية، ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي. لكن ما تؤكد تقارير التنمية الإنسانية يشير إلى أن مفهوم التنمية الإنسانية أعم من أي مؤشر من مؤشرات، فالمفهوم يشمل في - سياق أوسع - خيارات إضافية تضم حريات الإنسان وحقوق الإنسان والمعرفة، فالتنمية الإنسانية ببساطة هي عملية توسيع خيارات الناس اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً وثقافياً. إن التنمية الإنسانية عملية ومحصلة في الوقت ذاته، فهي تهتم بالعملية التي يجري من خلالها توسيع الخيارات، وتركز على النتائج التي تم تعزيزها.<sup>5</sup>

وقد شخّصت الأمانة التي تواجهها التنمية الإنسانية العربية في تقرير التنمية الإنسانية العربية الأول بنقص في مجالات اكتساب المعرفة والحرية وتمكين المرأة، في حين يبين تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004، أن هناك تطوراً إيجابياً في مبادئ عدة أهمها التعليم وتمكين المرأة.<sup>6</sup>

<sup>5</sup> - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، مرجع سابق، ص13.

<sup>6</sup> - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004، برنامج الأمم المتحدة، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي (المكتب الإقليمي للدول العربية)، المقدمة.



إذاً يلاحظ أن التمكين هو أمر أساسي سواء كان في مفهوم التنمية البشرية أم في مفهوم التنمية الإنسانية. ولا يمكن أن يأخذ المفهومين بعديهما بشكل جدي وفعال إلا من خلال التمكين، تمكين المرأة بحيث يمكنها من تحقيق ذاتها وحضورها وتعزيز قدراتها في المشاركة والاختيار.

### خامساً- تمكين المرأة والقرارات والتوجهات الدولية:

أكدت المؤتمرات كلها التي عقدتها الأمم المتحدة خلال العقود الماضية ضرورة مشاركة المرأة بالتنمية عن طريق المشاركة الفاعلة في عملية صنع القرار، باعتبار أن القيادة ومواقع اتخاذ القرار هي قوة مؤثرة وموجهة ومخططة في عمليات التنمية الشاملة، ولهذا طالبت العديد من الهيئات والمنظمات الدولية الحكومات الإسراع في عملية المساواة.

بداية لا بد من التنويه إلى أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمد بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول 1948، أو الشريعة الدولية لحقوق الإنسان بالمعنى الأشمل، يتسع ليشمل الاتفاقات والمعاهدات والإعلانات والمبادئ التي تفصل مكونات الشريعة الدولية لحقوق الإنسان وتعمق حمايتها للحقوق والتي من أهمها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

إن البنود الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تشمل كل إنسان، وهذا يعني ضمناً شمولها للنساء بشكل عام. فلا يمكن فصل حقوق النساء عن مفاهيم حقوق الإنسان بشكل عام. فالمادة الأولى من الإعلان تؤكد مبدأ المساواة "ولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق". كما أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وشريعة حقوق الإنسان المتفرعة عنه يقدمان الحقوق والمسؤوليات نفسها بصورة متساوية ودون تمييز، فهما مثلاً يقران بالحقوق للنساء والرجال، الأولاد والبنات كلهم، عن طريق تقرير إنسانيتهم بغض النظر عن أي دور لهم أو أي وضع هم عليه أو علاقة لديهم. وقد أعلنت الأمم المتحدة في ميثاقها، بأنها لن تدخل في دوائرها، ولن تقبل في عضويتها، إلا الدول التي تدين بحقوق الإنسان، معياراً للحضارة المفروضة على كل عضو من أعضاء الأسرة الدولية. وطالبت الأمم المتحدة دول العالم، بتأمين تدابير وطنية ودولية، لتطبيق مبادئ حقوق الإنسان بصورة شاملة وفعالة.

وبالفعل حدث تطور في البيئة العالمية متمثلاً في وثائق الأمم المتحدة الخاصة بالمرأة، والتي صدرت عن العديد من الاتفاقيات والمؤتمرات، فقد أكدت الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق السياسية للمرأة للعام 1966م أن للنساء الحق في التصويت في جميع الانتخابات، بشروط تساوي بينهم وبين الرجال دون أي تمييز، وكذلك للنساء الأهلية في أن ينتخبن جميع الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام، بشرط التساوي بينهم وبين الرجال دون أي تمييز، وكذلك ضرورة تقلد المناصب العامة دون أي تمييز ضدهم .

وترسخت المفاهيم التنموية وتطورت أكثر، فقد جاء إعلان الحق في التنمية والذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1986م في المادة (1) "الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للصرف". واعتبار الإنسان المحور والهدف الرئيسي للتنمية وتأكيد مفهوم المشاركة وتوسيع نطاق المشاركة لتشمل الفئات المهمشة في المجتمعات ودعمها.

تناول العديد من المؤتمرات الدولية مسألة تمكين المرأة ومساواتها مع الرجل، وتتابع هذه المؤتمرات منذ مؤتمر المكسيك في السبعينيات مروراً بمؤتمر المرأة في نيروبي عام 1985م، ومنذ تسعينيات القرن العشرين عقدت الأمم المتحدة ثلاثة مؤتمرات مهمة هي: المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في القاهرة عام 1994 وقد جاء فيه: « تمكين المرأة واستقلالها الذاتي وتحسين وضعها السياسي والاجتماعي والصحي والاقتصادي تشكل غاية مهمة في ذاتها، غاية جوهرية لتحقيق التنمية المستدامة. هنا لا بد أن تكون هناك مشاركة وشراكة تامتان من جانبي الرجل والمرأة في الحياة الإنتاجية والإيجابية، بما في ذلك المشاركة في المسؤوليات فيما يتعلق برعاية الأطفال وتربيتهم وإعالة الأسرة»<sup>7</sup>. ثم المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين عام 1995، الذي جاء فيه: « المساواة بين الرجل والمرأة هي قضية من قضايا حقوق الإنسان وشرط للعدالة الاجتماعية، وهي أيضاً شرط مسبق ضروري وأساسي للمساواة والتنمية والسلامة»<sup>8</sup>. وقد طالبت خطة بكين الصادرة عن المؤتمر الحكومات في العالم بالعمل على زيادة مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار لتصل في الحد الأدنى إلى 30%، حيث ورد في الفقرة (190) بند (د): "أن المطلوب من جانب الحكومات مراجعة التأثير المتغير للنظم الانتخابية في التمثيل السياسي للمرأة في الهيئات المنتخبة، والنظر عند الاقتضاء في تعديل هذه النظم وإصلاحها". إن نسبة 30 ٪ التي وضعها منهاج عمل بكين عُدَّت هدفاً أولاً لوصول المرأة إلى مواقع صنع القرار وكخطوة أولى لتحقيق الهدف المرجو (الوصول بالنسبة إلى 50٪)، كما تبنت اليونسكو منذ مؤتمر الأمم المتحدة الرابع حول المرأة، سياسة واضحة في برامجها من أجل تمكين المرأة في مجالات عديدة من الحياة، وأهمها التربية والتعليم والعمل. واعتمد المؤتمر العام للمنظمة في دورته الثامنة والعشرين (باريس، تشرين الثاني 1995) استراتيجية ثلاثية لتطبيق إعلان بكين وخطة عمله حول المرأة، وتشمل الاستراتيجية الجوانب الآتية:

- أن يمثل منظور الجندر أو النوع تياراً رئيسياً يتخلل جميع نشاطات تخطيط السياسات، والبرمجة، والتنفيذ، والتقييم.

<sup>7</sup> - المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة ، 1994 .

<sup>8</sup> - المؤتمر العالمي للمرأة، بيجين، 1995 .

- أن تشجع اليونسكو مشاركة النساء الواسعة والنشطة.

- أن تحاول المنظمة وضع برامج ومشروعات ونشاطات تستفيد منها الفتيات والنساء، وتكون موجهة إلى تعزيز المساواة، وبناء الطاقات والقدرات المحلية وإلى تمتع النساء بالمواطنة الكاملة.

ثم تلاه مؤتمر التنمية الاجتماعية في كوبنهاجن عام 1995. من الملاحظ من القراءة المتأنية لما صدر عن تلك المؤتمرات الدولية أن هناك اتفاقاً عاماً في الرأي على أن المرأة كالرجل كلاهما له مصلحة حقيقية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويجب عليهما أن يشاركا معاً في تخطيط وتنفيذ استراتيجيات وبرامج تحقيق التنمية في المجتمعات. وقد تبنت هذه المؤتمرات هدف سد الفجوات النوعية وتحقيق المساواة بين الجنسين. وفي عام 1994 تم تعيين مقرررة دولية خاصة بالعنف ضد المرأة في لجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة.

ولعل الحدث الأهم في هذا المجال هو اعتماد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في عام 1979، حيث اعتبرت الاتفاقية الصك الدولي لحقوق النساء كافة. ومع أن هناك عهدين تم إقرارهما في عام 1966 بشأن الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أدرك المجتمع الدولي أن المرأة تحتاج إلى صك خاص بها يستطيع أن يضمن بالكامل حقوق المرأة، وبناء عليه، شرعت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة تصوغ الاتفاقية كصك شامل يمكن أن يضم طائفة واسعة من حقوق المرأة. دعت الاتفاقية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وإلى ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لضمان مشاركة فاعلة للمرأة في مراكز صنع القرار. جاء في المادة (4) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979، "لا يعدُّ اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل في المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً بالمعنى الذي تأخذ به الاتفاقية، ولكنه يجب ألا يستتبع، على أي نحو، الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة". وجاء في المادة (7) من الاتفاقية نفسها ضرورة أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامّة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل الحق في (أ) التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للانتخاب للهيئات جميعها التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام، (ب) المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة، وفي شغل الوظائف العامة على المستويات الحكومية جميعها، (ج) المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة

والسياسية للبلد. تشمل الاتفاقية ديباجة و30 مادة، من بينها 16 مادة جوهرية، وتعرف التمييز بأنه يعني: " أي تفریق أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف بالمرأة، على أساس تساوي الرجل، بحقوق الإنسان والحريات في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية، أو أي ميدان آخر أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تمتعها بها وممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل"، ومن أجل الامتثال لأحكام الاتفاقية، من المطلوب أن تعدل الدول الموقعة على الاتفاقية جميع القوانين التمييزية، وأن تدرج مبدأ المساواة في تشريعاتها وأن تحمي المرأة من التمييز من جانب مؤسسات الدولة والأشخاص والمنظمات والمنشآت.

أما البرتوكول الاختياري المرتبط باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فيوفر للنساء اللاتي تنتهك حقوقهن سبيلاً للسعي نحو تحقيق معالجة دولية لهذا الأمر، دخل البرتوكول الاختياري حيز التنفيذ في كانون الأول عام 2000، ويوفر آليتين لمحاسبة الحكومات على التزامها بالاتفاقية.

وأخيراً إن حصول المتغيرات السياسية العالمية وما صاحب ذلك من تطور في الخطاب السياسي العالمي والتوجه نحو تأكيد احترام حقوق الإنسان والدفع بالممارسة الديمقراطية والحكم الصالح ومشاركة المواطن في صنع القرار والنظر إلى حقوق المرأة كركن أساسي في حقوق الإنسان، جعل قضية تمكين المرأة تحتل اهتماماً خاصاً من قبل المنظمات العالمية المعنية بحقوق الإنسان والتنمية وفي أروقة الأمم المتحدة، وعليه أعلنت الأمم المتحدة الأهداف الإنمائية للألفية مركزة من خلال الهدف الثالث على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

إذاً يلاحظ منذ بداية النصف الثاني من القرن الماضي تركيز جهود وتوجهات المنظمة الدولية من خلال الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية على العمل الجاد لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، وتمكين المرأة في ميادين الحياة كلها.

### سادساً - معوقات المشاركة السياسية للمرأة العربية:

يؤكد تقرير التنمية الإنسانية العربية أن النساء يعانين بشكل عام من عدم المساواة بينهن وبين الرجال، ومن التمييز ضدهن في القانون وفي الواقع. وعلى الرغم من الجهود المضطربة لتطوير وضع المرأة، تظل هناك مجالات عديدة تتعثر فيها هذه الجهود، ويمكن إجمالها في: المشاركة السياسية للمرأة، وتطوير قوانين الأحوال الشخصية، وإدماج المرأة في عملية التنمية.<sup>9</sup>

<sup>9</sup> - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004، مرجع سابق، ص10.

إن قضية تمكين المرأة هي قضية اجتماعية اقتصادية، ولا يمكن بحث هذه القضية بعيداً عن قضايا المجتمع، إذ إن دراسة قضية المرأة بشكلها الصحيح يجب النظر إليها بوصفها مشكلة اجتماعية، ولا يجوز ربط هذه القضية باضطهاد الرجل للمرأة فقط، لأن المجتمع العربي يعيش نفسه في حالة اضطهاد جراء التخلف.

إن قضية المرأة هي أبعد من كونها قضية رجل وامرأة، إنها قضية اجتماعية لمجتمع ما، وهي مرتبطة بزمان ومكان معينين لأنها وليدة ظروف تاريخية ومكونات اجتماعية خاصة بكل مجتمع. فقضية المرأة في البلدان المتطورة هي مطروحة في تلك البلدان ولكنها مختلفة عن قضية المرأة في مناطق أخرى من العالم، ومنها البلدان العربية. فعلى الرغم من أن معظم البلدان العربية أقرت تشريعات وقوانين تساوي بين الرجل والمرأة، لكن هذه المساواة لم تتحقق على أرض الواقع، وهذا يعود إلى أن هذه القضية هي قضية تاريخية وثقافية واجتماعية، وهي جزء من عهود الاحتطاط الطويلة التي عانت منها الأمة العربية، ومن ثم هي جزء من التخلف والتبعية والتجزئة التي تعيشها البلدان العربية.

من نظرة متواضعة إلى بدايات النهضة العربية يلاحظ أن للمرأة حيزاً مهماً في خطاب النهضة العربية، فمنذ ثلاثينيات القرن الماضي بدأت تظهر توجهات عديدة نحو المطالبة بحرية المرأة وحقوقها، وهيات لها المناخ الفكري الملائم لذلك، وبدأت تظهر بوادر إشراك المرأة في الحياة السياسية كما فعل حزب الوفد في مصر، وحزب الكتلة الوطنية في سورية، وتم تشجيع تعليم المرأة وتأسيس الجمعيات النسائية، وترافق ذلك مع صدور قوانين تتعلق بالأحوال الشخصية، كما تم إعطاء المرأة حق الانتخاب ضمن قيود محددة.<sup>10</sup>

وظهر على أرض الواقع أدياء دعموا قضية المرأة مثل "سلامة موسى" في مصر حيث قال "إن حل مشكلة المرأة يكون بأن نساوي بين الرجل والمرأة" وقد ربط "موسى" بين تحرر المرأة والتحرر الاقتصادي من خلال إعادة النظر بالتشريعات المتعلقة بالإرث".

وفي سورية عدّ "عبد الرحمن الشهبندر" أن مقدار التحرر الذي تحصل عليه المرأة من العبودية السالفة في أي مجتمع هو بالضبط مقياس لتحرر هذا المجتمع". وأحدث "الطاهر حداد" ضجة صاخبة في تونس عندما نشر كتابه "امراتنا في الشريعة والمجتمع"، دعا فيه إلى النهوض بالمرأة وعدها عضواً فعالاً.

<sup>10</sup> - حسين العودات: المرأة العربية في الدين والمجتمع، دار الأهالي، ط1، دمشق، ص151.

وفي العراق انتقد "معروف الرصافي" وغيره، موقف الرجال من النساء داعين إلى تحرير المرأة. وعرفت البلدان العربية عدداً كبيراً من أوائل النساء اللواتي أسهمن في طرح قضايا المرأة وجسدن ذلك على أرض الواقع، مثل (هدى شعراوي ودرية شفيق) في مصر، (وماريا مراه ولببية هاشم) في سورية، (ونظيرة زين الدين) في لبنان.<sup>11</sup>

مما تقدم يمكن الإشارة إلى أن المشاركة السياسية الفاعلة للمرأة العربية يحول دون تحقيقها مجموعة من العوائق، متداخلة ومتشابكة مع بعضها بعضاً، كل منها يؤثر في الآخر ويتأثر به، حتى أنها تكاد تشكل فيما بينها حلقة مفرغة لا تعرف بدايتها من نهايتها، أو كيف الخروج منها.

ولعل من أهم هذه المعوقات: المعوقات الاجتماعية الثقافية والدينية، ومستوى التعليم ونوعه، والمعوقات الاقتصادية المتعلقة في انخراط المرأة في سوق العمل، والمعوقات التشريعية، وأخيراً المعوقات السياسية. نستعرضها بإيجاز:

### أ- المعوقات الاجتماعية - الثقافية:

على الرغم من الطرح المبكر لقضية المساواة بين المرأة والرجل في البلدان العربية، والاهتمام العالمي الواسع بقضايا تمكين المرأة ضمن اتفاقيات ومعاهدات وتوجهات التزم بها معظم دول العالم، ومنها الدول العربية، فضلاً عن تنامي الدعم والاهتمام المتزايد لتأكيد المشاركة السياسية للمرأة العربية، وبالفعل وصولها إلى مناصب قيادية على المستويات جميعها. ما تزال فكرة تمكين المرأة العربية سياسياً، تلقى المعارضة التي تستند إلى اعتبارات ثقافية اجتماعية وبالأخص الاعتبارات الدينية، وتختلف قوى المعارضة في التمكين السياسي للمرأة بين رفض مطلق ورفض جزئي.

تستند الآراء التي تعارض حقوق المرأة السياسية إلى أن ممارسة السلطة من خلال المجالس النيابية أو مجالس الشورى، إنما تمثل الولاية العامة أو القوامة على المجتمع، لأنها السلطة الأعلى التي تحاسب الوزارة رئيساً ووزراء، وتسير أمور السياسة، ويؤكدون أن الولاية العامة مقتصرة على الرجال دون النساء حسب الشريعة، وعملاً بالآية الكريمة "الرجال قوامون على النساء"<sup>12</sup> واستناداً إلى الحديث الشريف "لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة".

<sup>11</sup> - المرجع السابق، ص 139.

<sup>12</sup> - سورة النساء، الآية 34.

بالطبع ليس الهدف من البحث الدخول في سجل مع أصحاب هذا الرأي، ولكن لابد من الإشارة إلى أن هذا الفهم للآية الكريمة والحديث الشريف غير دقيق وهو فهم ضيق لهما، فالآية الكريمة المشار إليها واردة في سياق الحديث عن شؤون الأسرة، فهي قوامة الرجل على أهل بيته، ويؤكد ذلك قراءة الآية في سياقها، ولا علاقة لذلك بالحقوق السياسية. فيما يخص الحديث الشريف المشار إليه فهو وارد في شأن الإمامة، ولا علاقة له بالحقوق السياسية المتعلقة بالانتخابات والترشيح، ويؤكد ذلك قول الرسول الكريم (ص) " ولو أمرهم " أي قيادتهم ورئاستهم العامة، ويؤكد - أيضاً - سبب ورود الحديث، حيث تولت بنت كسرى الحكم خلفاً لأبيها، ويؤكد مرة ثالثة، أن الفقهاء عندما دققوا في الحديث، وتناولوا شروط الإمامة، ومنها شرط الذكورة، لم يتطرقوا للحقوق السياسية المتعلقة بالانتخابات والترشيح، فالمتفق عليه هو منع المرأة من الإمامة العظمى أو الخلافة، ولم يناقشوا الأمور المعاصرة من انتخاب أو ترشيح أو غيره. بطريقة أخرى يمكن أيضاً الإشارة إلى أن القرآن الكريم يبدو معارضاً لهذا الحديث، فالقرآن الكريم ذكر حكم بلقيس بالشورى مثنياً عليه " قالت: يا أيها الملأ أفتوني في أمري وما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون"<sup>13</sup>، ولكن ربما هو الخوف من الحكم المطلق للمرأة، وهذا غير موجود في الديمقراطيات المعاصرة وفي سيادة حكم المؤسسات. أما من ينوه إلى أن المجالس المنتخبة ستحاسب أعلى المسؤولين بحكم ملكيتها لحق المحاسبة. فالمتفق عليه أن المحاسبة هو أمر مشترك بين المسلمين جميعاً، بغض النظر عن مراتبهم ونوعهم، ويذكر التاريخ الخليفة العادل عمر بن الخطاب (رض) " أصابت امرأة وأخطأ عمر". ولتأكيد ما سبق من المعلوم أن شيخ الأزهر في مصر أفتى بأنه يحق للمرأة المسلمة أن تستلم رئاسة الدولة.<sup>14</sup>

إذاً يلاحظ أن معارضي التمكين السياسي للمرأة العربية يستندون إلى فهم مشوش وخاطئ للدين. أما في الطرف الآخر فيعتقد أنصار الحقوق السياسية للمرأة أن في الشرع ما يؤكد حقوق المرأة السياسية، فأنه (جل جلاله) كرم الإنسان، وأعطاه حقوقاً لا يحق لبشر أن يصادر هذه الحقوق أو ينتقص منها. إن القاعدة العامة في الشريعة الإسلامية هي المساواة العامة في الحقوق العامة والواجبات بين الجنسين، إلا ما تم استثنائه بنص صريح. ففي الحقيقة لم يثبت ورود نص قرآني أو سنة نبوية أو إجماع صحيح أو كتاب يحرم حق الانتخاب والترشيح على المرأة، فليس من حق البشر أن يقوموا بالتحريم من غير دليل، إذ لو كان محرماً لنص عليه القرآن أو فصلته السنة.

<sup>13</sup> - سورة النمل، الآية 32.

<sup>14</sup> - أ. تاج الدين محمد: مرجع سابق، ص 24.

إن العمل الانتخابي، هو توكيل ونيابة، والعمل النيابي، هو رقابة وتشريع، والمرأة في الإسلام ليست ممنوعة من التوكيل أو من الرقابة والتشريع. وإذا ما حاول بعضهم أن يستشهد بالاختلاف شرعاً بين الرجل والمرأة في الميراث والشهادة، فذلك لاعتبارات معينة لا علاقة لها بنقص أو كمال أحدهما. فالله تعالى (ج) توجه للجنسين معاً (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)<sup>15</sup>. والمرأة في العهود الأولى للإسلام مارست أشكالاً من الحقوق السياسية مثل البيعة والهجرة والدفاع عن الإسلام والرقابة والسياسة، بما يتناسب مع ذلك العصر.<sup>16</sup>

مما سبق وغيره يستنتج أنه لا توجد أية مبررات أو مسوغات تمنع المرأة من ممارسة الحقوق السياسية والاختراط بها وبالأسلوب الذي يتلاءم مع الوقت الراهن.

ولكن من المفيد أن يشار إلى أن مسألة المشاركة السياسية للمرأة على أرض الواقع، حسمت لدى معظم التيارات السياسية الإسلامية، والفكر السياسي الإسلامي قد تجاوز هذه القضية، على الرغم من وجود تيارات متعددة ومؤثرة في بعض المجتمعات العربية، ما زالت متمسكة بمعارضة اشتراك المرأة في الحياة السياسية.

## ب - مستوى التعليم ونوعه:

فضلاً عما سبق يرتبط التمكين السياسي للمرأة العربية بمشكلات عديدة، لعل أهمها التعليم، فالتعليم يعدُّ أحد أهم المرتكزات الأساسية في تمكين المرأة، وامتلاكها القوة، والقابلية للتأثير، والشعور بالذات، والمشاركة، والاختيار الحر. إن عدم المساواة في مجال التعليم يعدُّ انتقاصاً من حقوق المرأة، وعائقاً أساسياً أمام تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. فالتعليم يدفع المرأة نحو معرفة ذاتها وإمكانياتها وشعورها بإنسانيتها، وهو من العوامل المهمة التي تساعد على ازدياد وعي المرأة وتحررها الفكري. فمن المسلم به أن عناصر تمكين المرأة الأساسية مثل المساهمة في العمل السياسي والاجتماعي والدخول الواسع في مجال التوظيف والعمل وغيرها، كلها عناصر يتوقف تحقيقها على تعليم المرأة. إن عدم امتلاك المرأة لنافذة التعليم يجعل نيل فرصتها في المشاركة السياسية والاقتصادية من الأمور فائقة الصعوبة، بل مستحيلة.

<sup>15</sup> - سورة التوبة، الآية 71.

<sup>16</sup> - أ. تاج الدين محمد: مرجع سابق، ص 27.



تشير الدراسات<sup>17</sup> إلى أن البلدان العربية حققت خلال العقود الثلاثة الماضية تطوراً كمياً ملحوظاً في التعليم عموماً، وتعليم المرأة خصوصاً، ومن أهم العناصر التي أسهمت في التطور الكمي الكبير في عدد الطلبة المقيدين بمراحل التعليم المختلفة على الصعيد العربي، هو النمو السريع الذي طرأ على تعليم الإناث. فالنمو في عدد الإناث المقيدات في مراحل التعليم المختلفة تم بمعدل أسرع كثيراً من الذكور، وانخفضت الفجوة في التعليم بين الجنسين في معدلات القيد الإجمالية من (19،6) نقطة مئوية عام (1970) إلى (6،4) نقطة مئوية عام (1999 - 2000) كما لوحظ انخفاض ملموس في نسبة الأمية، إذ إن معظم المجتمعات العربية قد حققت تحسناً في مجال محو الأمية وتخفيض معدلات الأمية بين النساء بين (1990 - 2004). ولكن رغم هذا التحسن فإن موقف البلدان العربية في مواجهة أقاليم العالم الأخرى يبدو ضعيفاً جداً في مجال مكافحة الأمية. حيث المعدل للدول العربية يقل عن المتوسط لمجموعة الدول النامية، ويقل كثيراً عن المعدل لمنطقتي شرق آسيا وأمريكا اللاتينية، والأمية الهجائية تنتشر في معظم الدول العربية، حيث بلغت نحو ثلث الرجال ونصف النساء في العام 2002<sup>18</sup>، كما أن هناك فجوة أخرى مهمة بين الجنسين، إذ إن معدل مساهمة الإناث في التعليم الثانوي الفني أو المهني تكون أقل كثيراً من معدل مساهمتهم في التعليم الثانوي العام، وهذه تحمل ميزة سلبية في إطار عدم دخول المرأة مجال العمل، فضلاً عن أن هناك تفاوتاً كبيراً في أوضاع التعليم بين الريف والمدينة، فالالتحاق يكون أقل في الريف عنه في الحضر، وهذا ينطبق على الإناث أكثر من الذكور نظراً إلى التقاليد والعادات والمعتقدات الاجتماعية في الريف والتي تضع للفتاة أولوية متأخرة في التعليم بسبب الزواج المبكر ومسؤوليتها الأسرية المتوقعة. وما زال تعليم الإناث في بعض الدول العربية يختلف عن تعليم الذكور، لأن هناك قناعات بأن تعليم الإناث هدفه هو إعداد "زوجات صالحات يقدرن الحياة الزوجية" لذلك يتم التركيز في المناهج والمقررات الدراسية على ترسيخ هذه التوجهات. فضلاً عن قيام بعض الدول العربية بوضع العوائق أمام انخراط المرأة في بعض التخصصات العلمية مثل الهندسة وغيرها. وما زالت مضامين كثير من الكتب المدرسية لا تعكس صورة حقيقية للمرأة كإنسان فعال ونشيط اقتصادياً واجتماعياً. فالواقع العربي في مجال التعليم يؤكد أنه على الرغم من التغيير الإيجابي الذي حدث لصالح المرأة قياساً بالمراحل الزمنية

17 - ورشة العمل العربية حول الأهداف التنموية للألفية نحو العام 2015، الإنجازات والآفاق، القاهرة، حزيران 2005، ص

20.

18 - ورشة العمل العربية حول الأهداف التنموية للألفية نحو العام 2015، مرجع سابق، ص 21.

السابقة، فإن هذا التغيير محدود العمق في ذات المرأة، وذهنية الرجل ومواقفه. إذ إنَّ المجتمع العربي في هذا المجال يتسم بالانغلاق فكرياً وممارسة<sup>19</sup>.

### ج- المعوقات الاقتصادية (ضعف مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي):

من ناحية أخرى ما دام الاختلال موجوداً في المساواة بين الجنسين في التعليم، فإن انعكاساته السلبية ستؤثر في انخراط المرأة في النشاط الاقتصادي. إذ إنَّ دخول المرأة مجال النشاط الاقتصادي ومساهمتها في عملية الإنتاج يسهم في تحررها الاقتصادي، وهذا بدوره ينمي عندها الثقة بالنفس والشعور بكيانها. فالمرأة المنخرطة في النشاط الاقتصادي أكثر قدرة على المشاركة في اتخاذ القرار. فالمعوقات الاقتصادية تعدُّ عائقاً حقيقياً أمام تمكين المرأة، ومع العلم أن المرأة نظرياً في معظم القوانين والتشريعات العربية مالكة لأموالها، حرة التصرف بها، لكن الواقع يؤكد في كثير من الحالات عدم حريتها في ذلك، وخضوعها للضغوط الممارسة عليها من قبل الأهل أو الزوج. كما أن طاقة المرأة العربية ما زالت بعيدة عن الاستثمار الحقيقي الفعال في النشاط الاقتصادي، فعلى الرغم من ازدياد مشاركة المرأة العربية في سوق العمل باطراد خلال العقود الأخيرة، ولكن ما يزال الخلل موجوداً فيما يخصُّ المشاركة الاقتصادية للمرأة. وما تزال في هذا الإطار مستغلة بكل المقاييس.

كما يلاحظ أنه على الرغم من ارتفاع نسبة النساء الحاصلات على تعليم عالٍ مقارنةً بالعقود السابقة، لم يتوافق ذلك بارتفاع في نسبة المشاركة في سوق العمل نتيجة للقيود الاجتماعية. كما أنه من المهم الإشارة إلى أن سياسات الإصلاح الاقتصادي والخصخصة التي طبقت وتطبق في العديد من الدول العربية تركت وستترك أثرها في المستوى التعليمي للمرأة وإمكانية حصولها على فرص عمل نتيجة لوضعها الهش في سوق العمل، بسبب التقاليد الاجتماعية السائدة التي تجعل المرأة أول من يحرم من التعليم مع ارتفاع تكاليفه.<sup>20</sup>

### د - المعوقات التشريعية:

فضلاً عن المعوقات التي ذُكرت سابقاً، لا بد من الإشارة إلى مسألة ترتبط أيضاً بقضية التمكين السياسي للمرأة، ألا وهي التشريعات بما تتضمنه من قوانين الأحوال الشخصية وقوانين العقوبات وقوانين الجنسية، وغيرها.

<sup>19</sup> - أ. تاج الدين محمد: مرجع سابق، ص 121.

<sup>20</sup> - Nadia Hjjab and Heba Lattif. Arab Women, Profil of Diversity and Change, Nahid, Amira - Bahyetolin, Toubia. Cairo, Population Council, 1994, p 41.

في الواقع إن التشريعات العربية، وعلى الرغم من العديد من الإصلاحات التي حصلت في عدة بلدان عربية وبشكل متفاوت ومحدود بالطبع، لا تزال هذه التشريعات -وعلى الأخص قوانين الأحوال الشخصية- قاصرة عن مواكبة حاجات التطور وتلبيتها. إذ من المؤكد أن المجتمع العربي تطور بشكل ملحوظ بالقياس إلى المراحل السابقة، ودخل مراحل متقدمة من أساليب الإنتاج والعلاقات الاجتماعية الجديدة، فكما أسلفنا، تطورت نسبياً المشاركة في التعليم وسوق العمل، ولكن بقيت التشريعات -إلى حد بعيد- دون المستوى المطلوب لاندماج المرأة حقيقة في مجتمعاتها، والمساهمة الفعلية في تسلم مراكز القرار في بلداتها. مع التأكيد أن وزراء العدل العرب قد صاغوا مشروع قانون عربي موحد لأحوال الشخصية، ولكنه يحتاج إلى إرادة قوية للتنفيذ على أرض الواقع.

فضلاً عن إلى أن هناك فروقات كبيرة بين الدول العربية في مجال تطوير التشريعات الخاصة وإصلاحها في كل بلد عربي على حدة.

لكي لا يخرج البحث عن هدفه والإطار المحدد له، يمكن التأكيد أن واقع التشريعات العربية يؤكد بشكل عام أن هذه التشريعات لا تزال دون الطموح، وتحتاج إلى صياغة عربية موحدة، كما فعل وزراء العدل في الدول العربية، عندما صاغوا القانون العربي الموحد لأحوال الشخصية كقانون عربي نموذجي في الكويت في العام 1988، على أن تطبق هذه التشريعات على أرض الواقع.\*

ما تزال المرأة تعاني من العنف الذي يمارس ضدها سواء في المنزل أو في أماكن العمل أو أحياناً في الأماكن العامة، ولا تزال التشريعات تفرق بين المرأة والرجل في بعض الأحكام. ولو تمت مناقشة كثير من القضايا المتعلقة بأحوال المرأة يحلو لبعضهم أن يحملها للشريعة الإسلامية، وهذا الكلام - بالتأكيد - غير دقيق، فبالأساس ساوى الله (ج) بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات بقوله: (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف)<sup>21</sup> و(المؤمنون والمؤمنات أولياء بعضهم لبعض) <sup>22</sup>. وما تزال قوانين العقوبات في البلدان العربية تفرق بين الرجل والمرأة في الجرائم المخلة في الشرف، مع أن الله (ج) ساوى بين الرجل والمرأة في عقوبة الزنى بقوله (الزاني والزانية فاجلدوا كل واحد منهما)<sup>23</sup>، وما تزال قوانين الجنسية تفرق بين الرجل والمرأة أيضاً.

<sup>21</sup> - سورة البقرة، الآية 228.

<sup>22</sup> - سورة التوبة، الآية 71.

<sup>23</sup> - سورة النور، الآية 2.

\* - يعد مشروع هذا القانون من أهم إنجازات مجلس وزراء العدل العرب فضلاً عن مجموعة من القوانين الجنائية والمدنية وغيرها، والتي يطلق عليها في إطار الجامعة العربية بالقوانين العربية النموذجية، ولكن لم يعمل بها على أرض الواقع، وبقيت مشاريع فقط.

لن ندخل في سجالات ضمن هذا البحث حول كيف خرج كثير من المشرعين عن هذه المساواة وانتقصوا منها، فأحكام الدين تبدو في كثير من المواضيع أرحم من التشريعات الوضعية.

كل ما سبق يؤكد ضرورة مراجعة واعية للتشريعات المتعلقة بالمرأة كافةً بهدف إصلاحها وتطويرها لتكون منسجمة ومتلائمة مع التطور الاقتصادي الاجتماعي الذي يشهده العالم والوطن العربي تحديداً.

### هـ - المعوقات السياسية:

من ناحية أخرى تعدّ المعوقات السياسية أيضاً، من أهم العوائق التي تترك آثارها السلبية في قضية تمكين المرأة، ومع أنه في معظم البلدان العربية، على الصعيد النظري، لا توجد قيود دستورية أو قانونية على مشاركة المرأة سياسياً في الأحزاب والبرلمان والحكومة ومواقع اتخاذ القرار، لكن هناك فجوة بين المواد القانونية المتعلقة بمشاركة المرأة دون تمييزها عن الرجل وبين ممارسة السلطة السياسية التسلطية على المجتمع، والتي تنعكس بدورها سلباً على المرأة فضلاً عن الأعراف والتقاليد التي تحد من مشاركة المرأة سياسياً، فالسلطة في العديد من البلدان العربية، والأعراف والتقاليد تعطل مشاركة المرأة في العمل السياسي، وتؤثر في التطبيق الفعلي لمبدأ سيادة القانون. إن هيمنة الثقافة البطريركية (الأبوية) المتداخلة مع قيم الهيمنة والتفوق والإخضاع والتي حصرت دور المرأة في الوظيفة الاجتماعية والأسرية أدت وتؤدي دوراً بالغ السوء في قضية تمكين المرأة. فضلاً عما سبق يمكن الإشارة إلى ضعف فاعلية المنظمات النسائية العربية، ويمكن إرجاع ذلك إلى ما يأتي:

- قلة الموارد المالية، فالدعم الذي تلقاه هذه المنظمات قليل جداً، وهذا يستلزم بناء استراتيجية مستمرة لتوفير الدعم والتمويل الذاتي والوطني لهذه المنظمات.
- غياب استراتيجية تمكين شاملة، وضعف الوعي بأهمية التمكين ومفهومه الحقيقي لدى هذه المنظمات وأجهزتها التنفيذية والقدرة على التوجه إلى جميع الشرائح النسائية والقواعد الشعبية خصوصاً المرأة الريفية.
- ضعف عملية بناء قدرات المنظمات النسائية وتحويلها إلى مؤسسات فاعلة ذات قيادات مؤهلة ومدربة.
- الافتقار إلى التفاعل والتواصل وتبادل الخبرات مع الأطراف المختلفة ذات الخبرات والإمكانيات.
- وجود القوانين المقيدة لنشاط الجمعيات، فالتشريعات العربية تقيد بدرجات متفاوتة حرية تكوين

الجمعيات وتخضعها عندما تنشأ لأشكال مختلفة من الإشراف والرقابة<sup>24</sup>، ومحاصرة المنظمات النسائية والتصديق عليها، وعدم قدرة هذه المنظمات على الحصول على التسجيل القانوني لهذه المنظمات في بعض الدول العربية. إن تحديث القوانين المتعلقة بمبدأ المشاركة ولاسيما قانون المنظمات والجمعيات يتيح الفرص أمام النساء للمشاركة والتدريب والتأهيل من أجل تكوين القيادات النسائية المجتمعية.

### سابعاً - واقع تمكين المرأة العربية:

أما في البلدان العربية فقد تحقق في السنوات الأخيرة بعض التحسن الكمي في بناء قدرات المرأة، ففي مجال تعليم المرأة، أظهرت البلدان العربية تحسناً في تعليم الإناث أسرع منه في أي إقليم آخر، فقد تضاعفت معدلات معرفة النساء بالقراءة والكتابة ثلاث مرات منذ عام (1970)، وازدادت معدلات التحاق الإناث بالمدارس الابتدائية والثانوية بأكثر من الضعفين.<sup>25</sup>

تشير التقارير<sup>26</sup> إلى أن الوطن العربي حقق على مدى العقود الثلاثة الماضية تطوراً كبيراً ملحوظاً في تعليم المرأة. ومن أهم العناصر التي أسهمت في التطور الكمي الكبير في عدد الطلبة المقيدون بمراحل التعليم المختلفة في الوطن العربي، كما أسلفنا، هو النمو السريع الذي طرأ على تعليم الإناث، ويتضح ذلك من ارتفاع نسبة الإناث في مراحل التعليم الثلاث إلى إجمالي الملتحقين من 34.2% عام 1970 إلى 44.5% عام 1997. وبذلك انخفضت الفجوة بين الجنسين في معدلات القيد الإجمالية.<sup>27</sup>

إن بلدان المنطقة جميعها باستثناء اليمن كانت في بداية التسعينيات قد قطعت شوطاً طويلاً نحو تحقيق المساواة بين الجنسين في مرحلة التعليم الابتدائي حيث تجاوزت نسبة الإناث إلى الذكور في المرحلة المذكورة 80% باستثناء اليمن حيث بلغت 50% فقط. واستمر التحسن على امتداد عقد التسعينيات في البلدان جميعها باستثناء العراق بعد حرب الخليج الثانية، حيث تقلص الإنفاق العام وفي مقدمته الإنفاق على التعليم.

وفي عام 2000 تحققت المساواة في مرحلة التعليم الابتدائي في بعض الدول العربية. في حين لا يتوقع أن تتوصل كل من سورية ومصر إلى تحقيق المساواة قبل المدة بين عامي 2005 و2010،

<sup>24</sup> - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004 نحو الحرية في الوطن العربي.

<sup>25</sup> - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، مرجع سابق، ص 2.

<sup>26</sup> - ورشة العمل العربية حول الأهداف التنموية للألفية نحو العام 2015، مرجع سابق، ص 21.

<sup>27</sup> - المرجع السابق نفسه، ص 20.

ويبقى على العراق واليمن أن يبذلا جهوداً استثنائية ليتمكننا من تحقيق المساواة الكاملة بين الجنسين في مرحلة التعليم الابتدائي قبل عام 2015.

أما في مرحلة التعليم الثانوي، فيظهر أن الوضع في بعض البلدان العربية أفضل منه في مرحلة التعليم الابتدائي، وأن كفاءة الالتحاق تميل لصالح الإناث، وتتجاوز نسبتهم نسبة الذكور في كل من البحرين والأراضي الفلسطينية المحتلة ولبنان. ففي البحرين مثلاً بلغت نسبة الإناث إلى الذكور في التعليم الثانوي 1.03%، ومعدل التسرب 1.2% للإناث مقابل 2.4% للذكور. ويعود السبب في ذلك إلى توافر فرص العمل للرجال أكثر من النساء، مما يجعل الفتاة تقبل على التعليم مدة أطول. ولكن يبقى على كل من الجمهورية العربية السورية ومصر والمملكة العربية السعودية أن تضاعف جهودها لتتوصل إلى تحقيق الهدف المنشود قبل عام 2010، ولا يتوقع أن يتمكن اليمن من تحقيق المساواة بين الجنسين في مجال التعليم الثانوي قبل عام 2015، ويتوقف الأمر في حالة العراق على مستقبل وضعه السياسي ونهوضه الاقتصادي.

أما في مرحلة التعليم العالي، فيبدو أن أغلب البلدان العربية (الإمارات العربية والبحرين وعمان وقطر والكويت ولبنان والمملكة العربية السعودية) توصلت منذ عام 2000 وحتى قبله إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في التعليم العالي. وفاق عدد النساء في هذه المرحلة في -أكثر الأحيان- عدد الرجال، بسبب انخراط الرجال في سوق العمل أو بسبب متابعة الدراسة في الخارج.

أيضاً لا يمكن تجاهل ما تم من إنجازات ملموسة في مجال محو الأمية إذ يلاحظ أن الجهود الكبيرة التي بذلتها معظم دول المنطقة في مجال تعليم المرأة خلال العقدين الماضيين قد أدت إلى تناقص ملحوظ في نسبة الأمية لدى الشابات في الفئة العمرية 15-24 سنة، فتقلصت الفجوة بين الجنسين من 30% في عام 1990 إلى 20% في عام 2000 في الدول العربية غرب آسية ومصر. وإذا استمرت معدلات التحسن على هذه الوتيرة في كل بلدان المنطقة يتوقع أن تتحقق المساواة بين الجنسين في الإمام بالقراءة والكتابة للفئة العمرية 15-24 سنة في كل من عمان وقطر والمملكة العربية السعودية. وليس من المتوقع أن يتحقق هذا الهدف قبل عام 2010 في الإمارات العربية المتحدة والبحرين والكويت وقبل عام 2015 في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان.

أما العراق ومصر واليمن فمن المتوقع أن تتأخر إلى ما بعد عام 2015، مع أن الإحصاءات في مصر أشارت إلى أن نسبة النساء إلى الرجال ممن يلمون بالقراءة والكتابة ارتفعت من 67% في عام 1990 إلى 77% في عام 2000.<sup>28</sup>

<sup>28</sup> - المرجع السابق نفسه، ص 36 .

وعلى الرغم من أن سكان الريف في الوطن العربي لا يزالون يشكلون نسبة مرتفعة من إجمالي السكان، إلا أن الأوضاع التعليمية لهم في كثير من الأقطار العربية تعد متدنية، كما أن الالتحاق بالمدارس يكون أقل إلزاماً في الريف بالمقارنة مع الحضر، وينطبق ذلك على الإناث أكثر من الذكور نظراً إلى التقاليد والمعتقدات الاجتماعية في الريف والتي تضع للفتاة أولوية متأخرة في التعليم بسبب الزواج المبكر ومسؤوليتها الأسرية المتوقعة.

#### أما في مجال المشاركة في سوق العمل:

فإنّ المفارقة الأهم في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين تتمثل في أن التقدم الذي حققته البلدان العربية على صعيد تقليص الفجوة بين الجنسين في مجال التعليم لم يواكبه تقدم بالمستوى نفسه في سوق العمل، إذ يلاحظ من متابعة تقرير الإسكوا أن مشاركة المرأة في النشاطات غير الزراعية لا تزال ضعيفة مقارنة بالتقدم الذي أحرزته في مجال التعليم، ففي عام 2001، لم تتجاوز نسبة هذه المشاركة 25%، حيث تراوحت هذه النسبة بين 14-21% في كل من الأردن والجمهورية العربية السورية والأراضي الفلسطينية المحتلة ومصر والمملكة العربية السعودية وقطر في حين تنخفض إلى 7% في اليمن. أما البيانات المتعلقة ببلدان مجلس التعاون الخليجي فلا تمثل واقع مشاركة المرأة المواطنة في سوق العمل، وذلك لأن البيانات المعروضة تعبر عن مشاركة مجموع السكان من النساء، و بمن فيهن غير المواطنات<sup>29</sup>. ويواجه عام ازدياد مشاركة المرأة في سوق العمل العربية باطراد خلال العقود الأخيرة إلا أن هذا التحسن الكمي يحجب تباينات نوعية في جميع البلدان العربية. ففي مقام أول لا تعبر البيانات المتوافرة تعبيراً دقيقاً عن مساهمة المرأة في النشاطات الاقتصادية، فأحصاءات العمالة توفر بيانات كاملة عن القطاع المنظم ولكنها غير قادرة على قياس الأعمال غير النظامية والتقليدية التي تضطلع بها المرأة. وفي مقام ثانٍ ليست المقارنة بين الرجل والمرأة في فئة الأعمال ذات الأجر إلا تجسيدا للفجوات بين الجنسين في سوق العمل من حيث انخفاض نسبة مشاركة المرأة (أقصاها 22% في مصر)، واتساع الفجوة بين الرجل والمرأة في حالة العمل، حيث يتدنى نصيب المرأة النسبي في فئة أصحاب العمل ويرتفع في فئة العمل دون أجر في جميع النشاطات الاقتصادية، وهناك أيضاً انحياز واضح في التوزيع المهني حيث يتضاءل نصيبهن في الإنتاج والتشييد والتصنيع عموماً. وتتركز النساء داخل القطاع الحكومي في المهن الكتابية والسكرتارية والتي أشبعت بالفعل، كما أن ارتفاع نسبة العمالة النسائية في القطاع الخاص في السنوات الأخيرة،

<sup>29</sup> - الأهداف الإنمائية للألفية في منطقة الإسكوا، تقرير عن التقدم المحرز 2004، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا- الأمم المتحدة 2005، ص 38.

ليس سوى زيادة انخراط النساء في القطاع الخاص غير النظامي. ومن أهم صور التمييز بين الجنسين في سوق العمل ارتفاع معدل بطالة المرأة مقارنة بالرجل، ففي مصر بلغ هذا المعدل 23.8% في عام 2001 مقابل 5.6% للرجال، وفي الأردن تجاوز معدل بطالة المرأة 28% مقابل 12% للرجل.<sup>30</sup> أما في سورية فيلاحظ في التوزيع النسبي لأفراد القوة العاملة في العام (2002) أن (23،15%) نسبة الإناث المتعطلات اللواتي لم يسبق لهن العمل، مقابل (6،67%) للذكور.<sup>31</sup>

وفي مقام ثالث تتسم عمالة المرأة بقلة الوصول إلى مواقع المسؤولية وصنع القرار حيث تحتل غالبية العمالة من النساء في الدول موضوع الدراسة وظائف المراتب الدنيا، ففي لبنان مثلاً لم تتعد نسبة النساء في المناصب العليا 8.5% في عام 1996.

مما سبق يمكن ملاحظة أن البلدان العربية تقدمت خطوات للتغلب على نقص تمكين المرأة في مجال التعليم وأقل نسبياً في مجال الانخراط في العمل، وإن كان هناك تفاوت واضح في التغلب على النقص في تمكين المرأة بين البلدان العربية، فعلى سبيل تمكّن المغرب من تحقيق إنجاز كبير بإصداره "المدونة الجديدة للأسرة" التي لبت كثيراً من مطالب الحركة النسائية في ضمان حقوق النساء، ولاسيما فيما يتعلق بالزواج والطلاق ورعاية الأبناء.<sup>32</sup> ولكن هذه الإنجازات لم تنجح على أرض الواقع في تعديل المواقف والمعايير الاجتماعية المتحيزة ضد المرأة، التي تركز على الدور الإيجابي للمرأة وتعزز اللامساواة بين الرجل والمرأة في مختلف نواحي الحياة، إذ ما تزال قدرات المرأة العربية في المشاركة الاقتصادية هي الأقل في العالم، وفي اليد العاملة هناك ميل لتأنيث البطالة، وتعاني المرأة إجمالاً من عدم المساواة في الفرص، ويتجلى ذلك من خلال الأوضاع الوظيفية والأجور.<sup>33</sup> كما أن تقرير التنمية البشرية لعام 2008 وفي معرض ترتيبه لـ 93 دولة حسب مدى تمكين المرأة، احتلت بعض الدول العربية المواقف الآتية ( 30 الإمارات، 80 عمان، 84 قطر، 88 المغرب، 91 مصر، 92 السعودية، 93 اليمن)<sup>34</sup>.

<sup>30</sup> - التقرير الوطني لأهداف التنمية الألفية في الجمهورية العربية السورية 2005، مرجع سابق، ص 39.

<sup>31</sup> - التقرير الوطني لأهداف التنمية الألفية في الجمهورية العربية السورية 2005، مرجع سابق، ص 128.

<sup>32</sup> - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004، مرجع سابق، ص 7.

<sup>33</sup> - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، مرجع سابق، ص 3.

<sup>34</sup> - تقرير التنمية البشرية لعام 2008



## ثامناً - واقع التمكين السياسي للمرأة العربية:

فيما يتعلق بتمكين المرأة العربية سياسياً، يمكن الإجماع على أن المشاركة السياسية للمرأة العربية هي دون المستوى، فعلى الرغم التقدم المهم الذي شهده وضع المرأة العربية منذ عام 1990 في مجالي الصحة والتعليم، لم تقترن هذه المكاسب بإنجازات مماثلة في مجالي العمل والميدان السياسي. والواقع أن حصة المرأة في القوة العاملة والمشاركة في الحياة العامة والسياسية في المنطقة العربية هي من بين أدنى الحصص في العالم، وهي من أقل النسب مقارنة بمناطق جغرافية أخرى من العالم ( أوروبا الشمالية 38,8%، الأمريكيتين 15,3%، آسيا 14,3%، وسط أوروبا وجنوبها 13,6%، منطقة الباسفيك 11,6%، جنوب الصحراء 11,5%، المنطقة العربية 3,7%)<sup>35</sup>

حيث لم تتعد نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية 8% في أيار 2005، مقابل 4% في العام 1997، وفي عام 2005 كانت المرأة في دول المشرق العربي تتمتع بأكثر تمثيل برلماني إذ بلغت حصتها 10%، تليها بلدان المغرب العربي وأقل البلدان العربية نمواً بمعدل قدره 8% و6%، على التوالي. أما في بلدان مجلس التعاون الخليجي، فلم تكن المرأة ممثلة إلا في البرلمان الوطني لسلطنة عمان، وبذلك يكون المتوسط في هذه المنطقة الفرعية 2%. وفي الجانب الإيجابي، عينت أول وزيرة في تاريخ الإمارات العربية المتحدة في عام 2004. كما لم تعد المرأة الكويتية مستبعدة من الحياة السياسية، إذ منحت حق التصويت عام 2005 وعينت امرأة واحدة في منصب وزير.<sup>36</sup>

ولكن على ما يبدو أن الوضع بدأ يتغير ولو ببطء وهو أمر مشجع. ويبدو أن بعض الحكام العرب بدأوا يدركون أهمية تعزيز دور المرأة في السياسة، وفي بعض الحالات ألزم الحكام العرب أنفسهم بمشاركة المرأة في العملية السياسية وتنظيمات اتخاذ القرار كجزء من عملية الإصلاح الشاملة. ونتيجة لذلك تحققت بعض النجاحات المهمة في السنوات الأخيرة، إذ تبين الإحصائيات ارتفاعاً في تمثيل النساء في البرلمانات الوطنية في عدد من الدول العربية بعد إقرار نظام (الكوتا) كإجراء مؤقت. وهذا ينطبق على العديد من الدول العربية، ففي العام 2007 بلغت نسب مقاعد النساء في

<sup>35</sup> - د.محمد مصالحة " إيجابيات وجود المرأة في البرلمان" ورقة عمل مقدمة في "المؤتمر الوطني لدعم المرأة في الانتخابات النيابية" عمان - نيسان 2002.

<sup>36</sup> - ورشة العمل القومية حول المرأة والمنشآت الصغرى، " الاحتياجات التدريبية وتنمية القدرات الإنتاجية"، منظمة العمل العربية، تونس، 28-30/3/2006.

البرلمان (%) على الشكل الآتي (الإمارات العربية 22,5 - تونس 19,3 - موريتانيا 17,6 - السودان 16,4 - البحرين 13,8 - سورية 12 - الأردن 7,9 - عمان 7,8 - ليبيا 7,7 - المغرب 6,4 - الجزائر 6,2 - لبنان 4,7 - مصر 3,8 - الكويت 3,1 - اليمن 0,7 - قطر والسعودية 0,0)<sup>37</sup>

كما أن هناك ارتفاعاً في عدد النساء في عدد من الدول العربية في النشاط الحكومي على المستوى الوزاري، حيث يشير تقرير التنمية البشرية لعام 2007 - 2008 إلى أنه في العام 2005 بلغت النسبة المئوية للنساء في الحكومة على المستوى الوزاري على الشكل الآتي ( العراق 18,8 - الجزائر 11,5 - عمان 10 - الأردن 10,7 - موريتانيا 9,1 - البحرين 8,7 - قطر 7,7 - تونس 7,1 - لبنان 6,9 - سورية 6,3 - مصر والمغرب 5,9 - الإمارات 5,6 - اليمن 2,9 - السودان 2,6 - الكويت وليبيا السعودية والصومال 0,0)<sup>38</sup>

في الواقع يتزايد عدد النساء ولو ببطء في مجالس الوزراء في المنطقة العربية، ففي 1990م كان هناك 8 دول لديها وزيرات وارتفع هذا العدد إلى 11 في 2004م.<sup>39</sup> لكن يلاحظ أن أياً من النساء لم تصل بعد إلى رئاسة الحكومة ولا إلى الوزارات السيادية مثل العدل والداخلية ولا إلى وزارات الاقتصاد والمالية وبقيت أغلبها تدير وزارات ذات صبغة اجتماعية متصلة بأوضاع العائلة والأطفال والشيوخ أو النهوض الاجتماعي أو السكن وكأنها امتداد لوظائفها التقليدية في المجتمع والعائلة.<sup>40</sup> ففي الجزائر يوجد للمرأة نشاط وحضور على مستوى المجالس التشريعية والبلدية والحزبية والمواقع الحكومية المختلفة، لكن على الرغم من هذا التمثيل يبقى وجود المرأة الجزائرية على مستوى الساحة السياسية دون ما تتطلع إليه المرأة وينسبها ضئيلة مقارنة بالمجهودات المبذولة والتحديات التي تواجهها. تدل الأرقام والإحصائيات على أن تمثيل المرأة في المجالس التشريعية والبلدية والمواقع الحكومية كافة ضئيل ودون المستوى المطلوب. كذلك على مستوى تمثيلها ونشاطها في المجتمع المدني يبقى دورها محصوراً في المدن الكبرى، حيث إن المرأة الريفية معزولة

<sup>37</sup> - تقرير التنمية البشرية 2007 - 2008، الجدول 29، ص 334.

<sup>38</sup> - تقرير التنمية البشرية 2007 - 2008، الجدول 33، ص 338.

<sup>39</sup> - المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، (التمكين السياسي للنساء خطوة ضرورية نحو الإصلاح السياسي في الوطن العربي)، 11 - 13 كانون الأول، 2004، صنعاء، اليمن، ص 28.

<sup>40</sup> - د. حفيفة شقير: التمكين السياسي للمرأة في تونس، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، مرجع سابق، ص 43.

من المشاركة والتمثيل، مبعدة كل البعد عن اتخاذ القرارات التي تهّم وجودها كياناً يسهم في خلق التغيير للأحسن ومن ثمّ النجاح في ترقية دورها ومكاتها في المجتمع.<sup>41</sup>

في ليبيا عزفت المرأة عن المشاركة لارتباط العمل السياسي بالذكورة وتغذية هذا الفهم الخطأ بالتصورات المغلوطة بها لموقف الدين الإسلامي والمعتقدات والأعراف السائدة، وفقدت المرأة ثقّتها في قدرتها على القيام بدور فاعل في الحياة العامة إلا في أضيق الحدود، بل إن مشاركتها في مؤسسات المجتمع المدني بما فيها النقابي في أدنى مستوياتها من حيث النوع لا الكم فيما يخصّ المؤسسات التي تضفي طابعاً إجبارياً على انضمام المرأة إلى نقابتها المهنية. وبقيت النظرة الدونية إلى المرأة التي توارثتها الأجيال مترسبة في الأعماق.<sup>42</sup>

ومع أن المرأة تتمتع بجميع الحقوق السياسية في الانتخابات والترشيح في مصر، تبقى عضويتها في مجلس الشعب والشورى منخفضة جداً، وانخفضت نسبة مساهمتها في المجالس المحلية من 10% في عام 1990 إلى 1.2% في عام 2001، في حين ارتفعت حصتها في المناصب الإدارية العليا من 1.7% في عام 1988 إلى 23% في عام 2000. مع الإشارة إلى أن مصر أنشأت المجلس القومي للمرأة في شباط عام 2000، ويتبع رئيس الجمهورية مباشرة برئاسة زوجة رئيس الجمهورية. يختص المجلس باقتراح السياسة العامة للمجتمع ومؤسساته الدستورية في مجال شؤون المرأة وتمكينها. ويبدو أن المجالس المحلية ليست في وضع أفضل، فعلى الرغم من أهميتها وإمكانية تمييز النساء بها لما لها من اتصال مباشر بمصالح الناس وحاجياتهم، فإن نسبة مشاركة النساء فيها ضعيفة جداً لا تتعدى 4% في المتوسط تقريباً، وإن كانت وصلت إلى نسب مرتفعة في أحيان قليلة لا تتعدى أيضاً 18% في أقصى تقدير.<sup>43</sup>

في المغرب شكلت انتخابات 2002 منعطفاً حقيقياً في تاريخها السياسي، حيث تم انتخاب 35 امرأة، أي ما يعادل 10% من المنتخبين - رغم أنها تظل دون الحد الأدنى المطلوب -، وقد تأتي هذا التحول نتيجة فرض (كوتا) على الأحزاب فيما يخص الترشيحات، وبعد تغيير نمط الاقتراع إلى الاقتراع اللاحي في المدن الكبيرة وفرض وضع المرأة في مقدمة لوائح الأحزاب لتتضاعف حظوظها للفوز، في حين كانت قبل ذلك نسبة النساء في البرلمان في الأعوام 1984 و 1993 و 1997 على

41 - أ. صفية فحاصي: التمكين السياسي للمرأة في الجزائر، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، مرجع سابق، ص 53.

42 - مراد محمود الرعوي دراسة اتقاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة مقارنة بالتشريعات الليبية ص 44.

43 - أ. عزة سليمان: التمكين السياسي للمرأة في الجزائر، مرجع سابق، ص 76.

التوالي ( 1,17% - 1,07% - 0,6%)<sup>44</sup>. من هنا يتبين أن القانون آلية مهمة لضمان حقوق النساء، وكلما تركت المسألة للإرادة كانت النتيجة عكسية.

أما المرأة الموريتانية فممازجت وما زالت تكافح لنيل حقوقها كأبي فرد من المجتمع، ومنذ السبعينيات حصلت على حق التصويت ومشاركتها في شؤون البلاد على المستوى السياسي، وقد تولت منصب وزيرة شؤون المرأة والطفولة منذ أكثر من ثلاثين سنة، ولكن لم تسجل أي تغيير في حياتها الاجتماعية. ما زالت المرأة تعاني من كل البؤس في الحياة الأسرية وفي حياتها كمواطنة، فالمرأة الموريتانية ما تزال بدوية رغم أنها أصبحت تشارك في بعض ميادين الحياة السياسية. وعلى الرغم من أنها دخلت الألفية الثالثة وهي تشارك في الحكومة بثلاث وزيرات. أما المناصب الأخرى كالحكم والولايات فلا توجد امرأة، رغم أن المرأة الموريتانية قد تكونت في المدارس الإدارية وحصلت على جميع الشهادات ولم تقبل ممارستها لهذه المناصب أو المسؤوليات كما أنها لم تقبل في ممارسة القضاء.<sup>45</sup>

أما في سورية فلم تزد نسبة المشاركة السياسية للمرأة في البرلمان عن 12% في آخر الإحصائيات (2007). توجد امرأة في منصب نائب رئيس الجمهورية، وفي الحكومة وزيرتان، وفي السلطة القضائية 166 امرأة من أصل 1101 في مختلف المحاكم، وفي مجالس الإدارة المحلية 3,1%.<sup>46</sup> وكما هو واضح أن هذه النسب أيضاً متواضعة بالقياس إلى الدول الأخرى التي سبقته في هذا المجال.

في الأردن كان الوضع غير مشجع قبل العام 2003، ولكن بعد هذا التاريخ، ولدى توزيع الدوائر الانتخابية بما يضمن وجود ست نساء في البرلمان في إطار (كوتا)، النساء شاركن في الانتخابات وحصلن على 6 مقاعد نيابية.<sup>47</sup> ومع ذلك تبقى النسبة ضئيلة جداً، قياساً إلى الدول الأوروبية والاسكندنافية.

في السودان منح الدستور المرأة الحق في المساواة مع الرجل، ولكن خلا الدستور من أي إشارة إلى الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية للمرأة، وما ذكر من حقوق جاء في الموجهات العامة. ونص

44 - أ. خديجة الروكاني: التمكين السياسي للمرأة في المغرب، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، مرجع سابق، ص 82.

45 - أ. فاطمة تامباي: التمكين السياسي للمرأة في المغرب، مرجع سابق، ص 85.

46 - أ. نوال البارجي: التمكين السياسي للمرأة في سورية، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، مرجع سابق، ص 98.

47 - د. سهير سلطي النل، أ. لينا قورة: التمكين السياسي للمرأة في الأردن، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، مرجع سابق، ص 108.

الدستور على أن "لا يجوز وجود تشريع خارج إطار الدين"، وهذه المادة لم تطبق إلا في القوانين الخاصة بالمرأة، ولعل هذا أضر بحقوق المرأة، حيث لم تؤخذ من الشريعة سوى التفسير والاجتهادات الفقهية المتزمتة غير المجمع عليها مما جعل ذلك أيضاً سبباً لرفض اتفاقية (سيداو) بحجة أنها تتعارض والدين الإسلامي، رغم توقيع دول إسلامية أكثر تشدداً على هذه الاتفاقية. مع الإشارة إلى مشاركة المرأة في البرلمان، ووصولها عبر التطور التاريخي إلى مشاركتها السياسية إلى مناصب جيدة ( امرأتان تقلدتا منصب وزير اتحادي، وهناك ست وزارات دولة وعشرون وزيرة على مستوى الولايات. وتقلدت امرأة واحدة منصب الوالي في الإقليم الجنوبي، ثم منصب محافظ بالإقليم الجنوبي، وشاركت في السلك الدبلوماسي ووصلت حتى وزير مفوض، وهناك عدة سفيرات)<sup>48</sup>

في الصومال كانت وما زالت هناك عوائق هائلة أمام النساء من حيث مشاركتهن في عملية اتخاذ القرار، بشكل عام هناك عدم احترام لحقوق النساء وحقوقهن في الحكم، إن قضية حقوق الإنسان في الصومال متجذرة بعمق في العرف الاجتماعي، فالتمييز (الجندي) هو جزء من حزمة الثقافة السائدة. فالنساء مستثنيات من التداولات والاجتماعات العشائرية وكذلك من التعيينات في المناصب العليا في الحكومة على المستوى المركزي والمحلي والتي تعد أساس تقاسم السلطة. ومع ذلك لم يمنع هذا من وصول بعض النساء إلى المجالس التشريعية. إما الإمارات فهناك الكثير من النساء في مواقع متقدمة في مؤسسات الدولة الرسمية والأهلية وفي مجالات عدة، ووصلت المرأة إلى منصب وزيرة.

أما البحرين فقد أنشئ المجلس الأعلى للمرأة، ليكون المرجع لدى الجهات الحكومية الرسمية فيما يتعلق بشؤون المرأة. وهو يختص باقتراح السياسة العامة في مجال تنمية وتطوير شؤون المرأة في مؤسسات المجتمع الدستورية والمدنية، وتمكين المرأة، ويتبع المجلس الأعلى للمرأة الملك مباشرة وتترأسه قرينته، وجاء دستور مملكة البحرين ليؤكد المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين.

تتمتع المرأة في عمان بقوانين مساوية للرجل، على الرغم من ذلك فإن وضع المرأة العمانية لا يختلف من الناحية الثقافية والاجتماعية كثيراً عن وضع المرأة في دول المنطقة. دخلت المرأة العمانية معترك الانتخابات ولكنها لا تحظى بالدعم الاجتماعي الكافي لا على مستوى التصويت ولا على مستوى التأهيل والإعداد للقيادة. وقد تم انتخاب أربع نساء على أربع مدد كل امرأتين في مدتين، كما أن عدد النساء المرشحات قليل جداً مقارنة بعدد الرجال. وبوجه عام، تعد البحرين

<sup>48</sup> - أ. نازك الملائكة: التمكين السياسي للمرأة في السودان، المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، مرجع سابق، ص 120.

والكويت تليهما عمان من أكثر بلدان مجلس التعاون الخليجي التي حققت فيها المرأة مناصب قيادية وإدارية عالية. ففي البحرين تتمتع المرأة بجميع الحقوق السياسية، وقد احتلت مناصب وزارية ومناصب في السفارات والإدارة الجامعية، إلا أن تمثيلها في الحياة النيابية ما زال متواضعاً.

أما اليمن فتشير المؤشرات والإحصائيات المتوافرة إلى تدني ومحدودية مستوى مشاركة المرأة اليمنية في مختلف مجالات إدارة الشؤون العامة للبلاد، وذلك على صعيد تمثيل المرأة في المجالس النيابية المنتخبة، أو على صعيد تمثيل المرأة في مؤسسات المجتمع المدني، وكذلك على صعيد شغل المرأة للمواقع القيادية والمناصب العليا في الدولة أو نسبة تمثيلها في السلك الدبلوماسي، وذلك نتيجة التأثير السلبي لمنظومة التعليم السائدة في اليمن على مستوى المشاركة السياسية للمرأة اليمنية، حيث تؤكد الدراسات أن نمط التعليم السائد في اليمن يتسم بالتمسك بالسلطة والمحافظه وبيئاً قيماً رجعية تضع المرأة في مكانة اجتماعية أدنى من الرجل.

يلاحظ من استعراض وضع المرأة في الدول العربية كل على حدة أنه ما تزال النساء العربيات يعانين من عدم المساواة في المواطنة وفي الحقوق القانونية التي غالباً ما تتمثل في حرمانها من في التصويت والانتخاب، ومن خلال مشاركتها السياسية الضعيفة، ومن النسب المنخفضة لتمثيل المرأة في المجالس التشريعية وفي بنية الحكومات كوزيرات. وقد أكد ذلك تقرير الأهداف الإنمائية الألفية لعام 2004، في استعراضه لمشاركة النساء في البرلمانات الوطنية في بعض الدول العربية، إذ يشير أنه على الرغم من أن الدساتير والقوانين المعمول بها في معظم البلدان العربية تعطي المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل، يبقى الواقع مختلفاً، حيث لا تزال مشاركة المرأة متواضعة في الحياة السياسية.

يشير تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004،<sup>49</sup> أن نسبة النساء ضمن الإداريين والمديرين بين الأعوام 1985 و 1997 كانت أعلاها في البحرين حيث بلغت (21%) تلتها مصر (16%) ثم العراق (13%) فتونس (9%)، وكان أدناها نسبة في قطر (1%) وفي الإمارات وجيبوتي (2%) وفي سورية (3%)، ويشير التقرير إلى دول عربية لا يوجد فيها أية نسبة، إما لعدم تقديم معطيات، أو أن النسبة فيها معدلها صفراً، ومنها السعودية والصومال والسودان واليمن وليبيا. بالطبع هذه النسب تعد متدنية جداً باستثناء ثلاثة بلدان عربية تقريباً. وإن كانت أكثرية دساتير البلدان العربية تعترف بمساواة المرأة مع الرجل في الحقوق المدنية والسياسية، غير أن مجرد وجود ضمانات دستورية تكفل حق المرأة، لا يتجسد بالضرورة واقعاً تحقق فيه المرأة كامل حقوقها المدنية والقانونية

<sup>49</sup> - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004، مرجع سابق، ص 492، الجدول (22).

والسياسية، كما أن انخفاض نسبة تمثيل المرأة انخفاضاً شديداً في أوساط اتخاذ القرار في الكثير من هذه البلدان، قد جعل من حقوق المرأة الدستورية، مبادئ غير فعالة كثيراً لتأمين مشاركتها في الحياة السياسية<sup>50</sup>.

أما عن تزويد الأمانة العامة للأمم المتحدة بخطة عمل وطنية حول المرأة، فكل الدول العربية زودت الأمانة العامة بها عدا عدة دول هي السعودية والسودان وجزر القمر وجيبوتي والأراضي الفلسطينية المحتلة وليبيا وموريتانيا. وهذا إن دل على شيء، فهو يدل أن معظم الدول العربية مهتمة بشؤون المرأة (ولو شكلياً) وتلبي متطلبات المنظمات الدولية المعنية بشؤون تمكين المرأة. أما الدول القليلة والتي لم ترسل الخطة فكما هو واضح، إما أنها غير مهتمة أو غير مقتنعة بمثل هذه الخطة، ومعتززة على مشاركة المنظمة الدولية في قضايا تعدها خاصة بمجتمعاتها، وإما لأوضاع صعبة كما في ظروف الأراضي الفلسطينية المحتلة.

أما فيما يتعلق بالمصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، فيشير تقرير التنمية البشرية إلى أن أغلب الدول العربية وقعت على الاتفاقية، وكان آخرها (سورية في 2003، والإمارات في 2004، وعمان في 2006)، أما الدول التي لم توقع حتى الآن فهي (قطر، والصومال، والسودان)<sup>51</sup>، مع الإشارة إلى أن العديد من الدول العربية صادقت على الاتفاقية، ولكنها تحفظت على العديد من المواد الواردة في الاتفاقية. من الاطلاع على المواد المتحفظ عليها، يلاحظ أن لا مبرر لهذا التحفظ، فتلك المواد لا تشكل تلك الخطورة، ولكن مازال الإرث الثقافي المحافظ مؤثراً في تحقيق أي إنجاز في تمكين المرأة الفعلي ومشاركتها في الحياة السياسية.

#### تاسعاً- الإستراتيجيات اللازمة لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة العربية:

لا يمكن اعتبار قضية المرأة قضية خاصة بل هي قضية مجتمعية تتصل بمستوى التقدم الاجتماعي الكائن، تتأثر به وتؤثر فيه في علاقة جدلية مميزة. كما أن المسألة ليست مجرد مساواة قانونية شكلية، مثل منحها حرية التعليم والعمل، لأن المشكلة هي وعي المرأة بإنسانيتها. إذا كان عنوان المرحلة الراهنة ما زال ينصب على قضية التنمية، كما هو شأنه منذ عدة عقود، فإن التنمية لا تعني تطوير المستوى المادي فقط، بل تعني في الوقت نفسه تحرير الإنسان ليمارس حريته السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وإلا لن تكون هناك تنمية بشرية، والإنسان المقصود هنا هو (رجل

<sup>50</sup> - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا- الإسكوا - المرأة العربية : اتجاهات وإحصاءات 1990-2000 الأمم المتحدة، نيويورك، 2004

<sup>51</sup> - تقرير التنمية البشرية 2007-2008، الأمم المتحدة، الجدول 34، ص 335.

وامرأة). فالوعي بإنسانية المرأة من قبل كل من المرأة والرجل معاً، هي الخطوة الأولى، وصورة المرأة المطلوب الوصول إليها، هي صورة الإنسان المشارك في التنمية بكل تبعاتها وإيجابياتها.

إن رفع الحيف عن المرأة أمر لا مفر منه، إن ممارسة المرأة دورها في حياة المجتمع ضرورة وطنية وقومية وإنسانية. ولتعزيز التنمية الإنسانية لابد من إيلاء اهتمام خاص بعدد من القيم التي تدفع بالتنمية إلى الأمام، مثل مراعاة حقوق المرأة واحتياجاتها. وستظل حقوق المواطنة والحقوق السياسية ناقصة نقصاناً فاضحاً إذا لم تشمل النساء تماماً، في الممارسة الفعلية لا في النصوص القانونية فقط.<sup>52</sup> كما أن قراءة بسيطة للحكم الصالح حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يلاحظ أنه يتركز فضلاً عن المشاركة والشفافية والمساءلة إلى المساواة، حيث يتاح لجميع النساء والرجال الفرص لتحسين رفاهيتهم وحمايتهم.<sup>53</sup>

أما ما يخص المرأة العربية، فإن المطلوب وبنظرة موضوعية لا أكثر أن لا يبقى جزء كبير من نحو نصف المورد البشري العربي عالمة على النصف الآخر، أي أن لا يبقى غير منتج وغير قادر على المشاركة الفعلية في بناء الوطن، في عملية التنمية التي تنشدها وتطمح إليها المجتمعات العربية في عالم اليوم. فاليوم لم يعد بالإمكان تأخير قيام الدولة الديمقراطية في وطننا العربي لأنها هي التي تضمن الحكم الرشيد والشفافية والمحاسبة والمشاركة الشعبية، وهي ضمانة الحفاظ على حقوق الإنسان بجميع جوانبها، فهي التي تفعل دور المرأة كشريك أصيل في عملية التنمية.<sup>54</sup>

ولما كانت المرأة العربية ممثلة تمثيلاً ضئيلاً في الأحزاب السياسية ونقابات العمال، فما زال تمكين المرأة في المنطقة العربية يتطلب جهوداً كبيرة. والواقع أن التمكين السياسي للمرأة يجب أن يتجاوز التعيين الرمزي في منصب غير ملائم من الناحية السياسية، لينطوي على مسؤوليات فعلية في مجال صنع القرار ووضع السياسات.

إن عملية تمكين المرأة العربية عامة وبالخصوص سياسياً والتصدي لها إنما هي عملية طويلة الأمد وتواجهها تحديات وعقبات كثيرة تحتاج إلى همة عالية وجهود غير عادية، فالمرأة في الوطن العربي مهمشة، مقصاة إلى حد بعيد عن الخوض في العمل السياسي، وفيما كان مستواها التعليمي الضعيف نسبياً، ومعدلات أميتها المرتفعة تؤثر سلباً في تمثيلها السياسي في وقت سابق، لم يتزامن

<sup>52</sup> - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، مرجع سابق، ص 8، ص 99.

<sup>53</sup> - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، مرجع سابق، ص 102.

<sup>54</sup> - ليلي شرف: تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، مرجع سابق، ص 111، الإطار 6-7.



تقدمها تعليمياً على مدى العقود الثلاثة الماضية مع زيادة نسبة تمثيلها السياسي ودخولها مجال أصحاب اتخاذ القرار.

تؤكد التقارير العربية<sup>55</sup> أن هناك العديد من الفرص التي يمكن استغلالها في دعم وصول المرأة العربية إلى البرلمانات الوطنية ودعم مشاركتها السياسية مثل: توافر إرادة سياسية داعمة لوصول النساء إلى البرلمان في بعض الدول العربية، أو وجود خطاب سياسي إصلاحي يقدم المرأة كمحور للإصلاح السياسي، ويرى أن دعم مشاركة المرأة السياسي هو دعم للإصلاح السياسي، وأنه لا يمكن الحديث عن تحول ديموقراطي دون مشاركة نصف المجتمع. لذلك لابد من توافر هذه الإرادة السياسية الداعمة لوصول المرأة إلى البرلمان وتقديم الدعم لكل خطاب سياسي إصلاحي يقدم المرأة كمحور للإصلاح السياسي.

ومن ثم فإن أي استراتيجية فعالة لا بد أن تتمحور حول كيفية جعل حركة المرأة السياسية جزءاً لا يتجزأ من حركة المجتمع، بحيث تأتي معبرة عن إفراس طبيعي لتطور المجتمع، وضمن سياق اجتماعي وسياسي متكامل يضمن الحقوق السياسية للنساء والرجال معاً، ولا بد في هذا السياق من التأكيد أن حقوق المرأة هي جزء من منظومة حقوق الإنسان ولا يمكن دعم الحقوق السياسية للمرأة دون دعم حقوق الإنسان الأساسية، وكذلك تأمين السياسة للنساء والرجال من خلال تفعيل الآليات التي تضمن حرية التعبير وحرية تكوين الأحزاب وإصدار الصحف ولا بد من التأكيد أن التعليم وارتقاء المرأة أعلى درجات السلم التعليمي، له أثر مباشر وإيجابي في تمكين المرأة، وأن عدم تمكين المرأة يعود بالدرجة الأولى لأسباب ثقافية واجتماعية.<sup>56</sup>

بناء على ما سبق يمكن اقتراح ما يأتي:

1- لما كانت قضية المرأة هي قضية اجتماعية اقتصادية، فلا يمكن البحث في هذه القضية بعيداً عن دراسة قضايا المجتمع. ولأن قضية المرأة وتمكينها هي قضية مركبة وليست بسيطة، وفيها تتضافر مجموعة من العوامل متفاعلة مع بعضها بعضاً لتشكل وضعاً معقداً يبدو مستحيل الحل، ولعل من أهم هذه العوامل، العوامل الاجتماعية والثقافية الناجمة عن إرث تاريخي من عهود الاحتطاط نجم عنها حجج مبنية على قراءة خاطئة للنصوص الدينية، وجعل ذلك من المرأة نفسها ذات وعي ضعيف بحقوقها وواجباتها وهذا أخطر ما في الموضوع، حيث تكون المرأة متبينة لفلسفة أو عقيدة تقنع نفسها بها، بأن استعبادها ودونيتها أمام الرجل هو جزء من طبيعتها

55 - سلوى شعراوي جمعة: ورشة العمل العربية حول الأهداف التنموية للألفية نحو العام 2015، مرجع سابق، ص 23.

56 - ورشة العمل العربية حول الأهداف التنموية للألفية نحو العام 2015، مرجع سابق، ص 23.

كأمرأة، من طبيعتها كائن، وتسود هنا المفاهيم بأن المرأة قاصر أو عاطفية أو مأكرة أو هي عبء على الأسرة، أو أحياناً ذل بحد ذاتها، وفي النهاية وفي أفضل الأحوال هي خلقت للإيجاب والعمل في المنزل. كما أن المناهج التعليمية والمنظومة التربوية في أغلب البلدان العربية مازالت تعمق مضامين الفروقات بين المرأة والرجل. إذا كانت المنظومة التربوية قد أدت دوراً مهماً في تمكين المرأة من تحصيل التعليم بدرجة أوسع مقارنة بمراحل سابقة، إلا أن المنظومة أخفقت في صياغة شخصية جديدة ومواقف جديدة من المرأة، وقد يعود السبب الرئيسي في ذلك إلى أن المجتمع ما زال يعدّ الزواج والإيجاب، والتفرغ لخدمة العائلة هو ما يحدد القيمة الرئيسية للمرأة. لذلك لا بد من خلق أطر ثقافية جديدة أو البحث في الإرث الثقافي عن الحالات الإيجابية التي يمكن تعميقها وجعلها الأفكار السائدة في المجتمع وعند الجنسين، لأن مسؤولية النهوض بالمرأة هي قضية الجنسين معاً وقضية المجتمع بكامله. لا بد من تنقية المناهج التعليمية والإعلامية كلياً من الصور النمطية لكل من المرأة والرجل وإحلال الشراكة في إدارة شؤون الأسرة بين الزوجين والربط بين حقوق المرأة وحقوق الإنسان في المناهج وتعزيز مبدأ الشراكة في الأدوار والمسؤوليات وفقاً لمعايير النوع الاجتماعي، ولا بد من تعديل المنظومة التربوية وتعميق مفاهيمها على أرض الواقع لكي لا تبقى في الكتب فقط، ولكي تتغير الصورة النمطية في المناهج.

إن من أهم الواجبات في هذا الصدد هو بناء الوعي الذاتي عند المرأة، ويعد ذلك عملية أساسية للتغيير الجذري للمفاهيم الخاطئة التي تكونها المرأة عن نفسها، وعن حقوقها لدى المجتمع، وعن الأدوار المختلفة التي بإمكانها أن تمارسها كإنسان وتتفوق فيها ضمن عملها وأدائها جنباً إلى جنب مع الرجل. إن عملية بناء الوعي آتية وخطوة لا يمكن تجاوزها أو القفز فوقها إلى خطوات تالية، فالواقع يؤكد أنها عملية قد تكون بطيئة وتحتاج إلى زمن، ولكنها ضرورية وبالغة الأهمية، ولا بد منها لبناء قاعدة صلبة للخطوات المستقبلية الأخرى، وإن أي برنامج لتمكين المرأة سيفشل إذا ما تم إهمال عملية بناء الوعي.

إن ضعف وعي المرأة بحقوقها ومسؤولياتها السياسية يعبر عنه ويظهر من خلال عدم مشاركتها في التصويت في الانتخابات العامة، لذلك إن المطلوب هو العمل على نشر الوعي في صفوف النساء لإفهامهن وإقناعهن بحقوقهن ومسؤولياتهن السياسية لكي يمارسها دون منة من أحد، ويقناعه من داخلهن أنهن يجب أن يمارسن هذا الحق لأنهن يملكنه حقيقة، وليس بدوافع أخرى تعود لعوامل ورواسب اجتماعية متخلفة. إن قضية تمكين المرأة سياسياً لا تحمل وجهاً واحداً، إنما هي قضية المجتمع، قضية متشابكة معقدة تتصل بكل المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية

والقانونية وغيرها. لذلك إن اقتراح استراتيجية لتفعيل المشاركة السياسية للمرأة لا بد أن يشتمل على جوانب حياة المجتمع كلها.

ولا بد في ذلك من دور للأحزاب السياسية والمنظمات الشعبية ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام وغيرها، وذلك لتعزيز دور المرأة كشريك، وهذا سيساعد على انتشار القيم والعادات والتقاليد الاجتماعية التي تركز على الدور الإنتاجي للمرأة غير المتحيزة للرجل، بحيث تؤدي إلى خلق فرص العمل ومن ثم تحقيق النمو الاقتصادي.

2- العمل المجتمعي الجماعي لإزالة التحديات التي تواجه المرأة في مجال سوق العمل والوصول إلى المراكز المهمة والمفصلية في المجتمع. ولعل الأهم هو إطلاق عملية النمو الاقتصادي الذي تؤدي إلى خلق فرص عمل متزايدة تتيح للمرأة الدخول إلى سوق العمل والجمع بين الدور الإنتاجي والدور الاجتماعي. فالعمل يطور شخصية المرأة ويحفظ كرامتها وإنسانيتها، ويجعلها قادرة على المشاركة في مجريات الحياة الاجتماعية والتفاعل معها. إن تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة يتطلب أن تتحرر المرأة اقتصادياً وبشكل كامل وهذا يتأتى عن طريق انخراطها في سوق العمل، ويجب أن يترافق ذلك مع سياسات حكومية وبرامج فعالة لمكافحة الفقر والبطالة، ولاسيما ما يتعلق بالنساء، لأن الضحية الأولى للفقر والبطالة هي المرأة. فالتطورات الاقتصادية العالمية والتي توجهت نحو التحول إلى الرأسمالية وما صاحب ذلك من سياسات إعادة الهيكلة الاقتصادية أدت إلى آثار سلبية على الوضع الاقتصادي للمرأة وزيادة حدة الفقر لديها.<sup>57</sup>

فمن غير المنطوق أن تبقى أجور المرأة أدنى من الحد الأدنى للأجور ولاسيما في الأعمال الزراعية، فهي تعمل كثيراً ويجهد شاق ومضن، وتحصل على النذر اليسير من الدخل مقابل عملها. لا بد من دخول المرأة سوق العمل والمساهمة الفعالة الجديدة في عملية الإنتاج لكي تتحرر اقتصادياً وتتخلص من الفقر أو حتى من الشعور أنها فقيرة، إذ عندما تصل المرأة إلى التخلص من الفقر الذي يشكل سبباً في انتهاك حريتها، وعندما تتحرر اقتصادياً ستزداد ثقفتها بنفسها وتصبح قادرة على أداء دور فاعل في بناء أسرتها ومجتمعها.

إن عمل المرأة يجب أن يتم من خلال حل مشكلة العمل بشكل عام، وذلك من خلال سياسات تنموية ترتكز على التغييرات الشاملة لعلاقات الإنتاج، وليس على أساس النمو الكمي لمعدلات النمو

57 - التقرير السنوي الرابع للمنظمات الأهلية العربية: دور المنظمات الأهلية العربية في تمكين المرأة، د. أماني قنديل "المنظمات الأهلية العربية وتمكين المرأة توجه استراتيجي؟ توجه للاحتياجات الضرورية؟" ص 11، بقية المعطيات غ م.

الاقتصادي، الذي أثبت عدم جدواه في معظم التجارب التنموية في الدول المتخلفة ومنها الدول العربية.<sup>58</sup>

إن إدماج المرأة في عملية التنمية الشاملة وصولاً إلى مشاركتها في الحياة السياسية بشكل فعال، يتطلب إجراءات وخطوات كثيرة لا بد منها، من أهمها:

- تعبئة الطاقة المنتجة للمرأة بوصفها رصيماً بشرياً وقدرات معطلة لم يتم استثمارها بالشكل المطلوب. و إدخال منظور النوع الاجتماعي (الجنس) في جميع الاستراتيجيات الوطنية.
- تضمين القوانين ولاسيما قوانين العمل مواد لحماية المرأة من الاستغلال ولاسيما من التحرش الجنسي في أماكن العمل مما يشكل بيئة آمنة لدخول المرأة في عملية التنمية، كمدخل مناسب لوصولها إلى مواقع صنع القرار.
- زيادة نسبة إتفاق الحكومات العربية على برامج تمكين المرأة، بغاية زيادة وعي المرأة وتعريفها بحقوقها وبقدراتها وتدريبها على مهارات القيادة والإدارة وصنع القرار والتخطيط والتفاوض والاتصال والقدرة على التأثير.
- العمل الجدي على إتاحة الفرصة للمرأة للمشاركة في عملية التنمية والتخطيط لها، أي إشراك المرأة في التخطيط لحل مشاكلها سعياً وراء تمكينها، فهي أدرى باحتياجاتها ومستلزمات حضورها الفعال في مسيرة التنمية.
- العمل على وضع السياسات الكفيلة بتشجيع المرأة على دخول جميع أنواع العمل والوظائف ضمن النشاط الاقتصادي، واعتماد آليات محددة وواضحة تساعد المرأة في الوصول إلى مواقع صنع القرار وعلى جميع الصعد (الاجتماعية - الاقتصادية - السياسية).
- العمل على تأمين الخدمات والمستلزمات التي تمكن المرأة من الجمع بين مسؤولية الأسرة ومسؤولية العمل، والمقصود هنا تأمين خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية والثقافية للأم والطفل.
- إتاحة الفرص للمرأة للمشاركة في المناصب الإدارية والسياسية على أساس المؤهلات والخبرات والكفاءات دون أن يكون جنسها عائقاً في تولي تلك المناصب.<sup>59</sup>

<sup>58</sup> - أحمد أمين بيضون: الاقتصاد السياسي وقضايا العالم الثالث في ظل النظام العالمي الجديد، ط2، بيسان للنشر والتوزيع، بيروت، 1998، ص 379 وما بعدها.

<sup>59</sup> - د. مصطفى العبدالله: من وثائق الاستعداد لمؤتمر بكين للمرأة، منشورات الاتحاد العام النسائي.

3- لما كانت قضية تمكين المرأة سياسياً لا تحمل وجهاً واحداً، فهي قضية المجتمع، قضية متشابكة معقدة تتصل بكل المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والقانونية وغيرها. لذلك إن اقتراح استراتيجية لتفعيل المشاركة السياسية للمرأة لابد أن يشتمل على جوانب حياة المجتمع كلها. ولكن بداية لابد من التأكيد أنه من الأخطاء الكبيرة أن ندخل الدين كعائق في وجه تمكين المرأة، فالدين في جوهره، لا يمكن أن يكون ضد المساواة بين الرجل والمرأة، ولا يمكن أن يشكل عقبة أمام تمكين المرأة. والدين في جوهره لا يفرق بين الرجل والمرأة في النصوص الصريحة. والأمر حقيقة متعلق بعهود الاحطاط التي مرت بها الأمة العربية وأفرزت عادات وتقاليد وتراثاً فكرياً ثقافياً لا يتناسب لا مع العصر ولا مع الفهم الحقيقي لجوهر الدين، وإنما هو يعمق القراءة الخاطئة للنصوص الدينية. فالمرأة العربية في الإسلام كانت محاربة عنيدة وشجاعة وكانت شاعرة متميزة وشغلت الوظائف كلها، وكانت أماً للمؤمنين.

4- يبقى التعليم وإتاحته للمرأة دون حدود من أهم ما هو مطلوب تحقيقه، لأن المرأة المتعلمة المتفقة الوائقة من نفسها هي التي تعرف واجباتها وحقوقها بدقة، وتعرف كيف تنشئ أجيالاً سوية، لأنها هي بفضل التعليم تصبح سوية قادرة على اتخاذ القرار المناسب فيما يخصها شخصياً وما يخص أسرتها ومجتمعها.

والتعليم هو من العوامل المهمة في تمكين المرأة ويعدُّ أحد الأعمدة الأساسية الرئيسة في هذا المجال، والمطلوب برامج فعالة لمكافحة الأمية بين النساء، ولاسيما المناطق الريفية، والعمل على تخفيض تكاليف التعليم، خاصة أن عصر العولمة وسياسات الإصلاح الاقتصادي والخصخصة يجعل المرأة أول من يحرم من التعليم مع ارتفاع تكاليفه.

5- تعديل القوانين والأنظمة، إذ إنَّ عملية تمكين المرأة ودمجها في عملية التنمية يرتبط ارتباطاً مباشراً ووثيقاً بوضعها التشريعي والقانوني، لذلك إن المطلوب هو تعديل تلك القوانين والأنظمة التي تحد من ممارسة المرأة لحريتها وقيامها بواجبها، وإقرار مبدأ المساواة بكل شيء، وإتاحة الفرصة أمام القدرات الكامنة بالتعبير عن نفسها. ومن الضرورة العمل على مراجعة القوانين العربية ولاسيما تعديل المواد التمييزية ضد المرأة، وإجراء مواءمة مع بنود الاتفاقيات الدولية المصادق عليها والتشريعات الوطنية العربية لضمان تحقيق المساواة في الحقوق والواجبات في إطار الحياة العامة والخاصة.

إن التشريع السليم هو أداة مهمة جداً من أدوات إحداث التغيير في وضع المرأة وتحقيق التطوير المستهدف، إذ إنَّ إصدار التشريعات الخاصة بذلك، والمدروسة بعناية توفر المناخ المناسب، وتعطي

المرأة الأهلية الكاملة لدعم مكانتها وحقوقها القانونية في كل مجالات التشريع، في قوانين العمل وفي القانون الجزائري وقوانين الأحوال الشخصية وغيرها.

6- يمكن بشكل مبدئي اعتماد نظام (الكوتا) النسائية، رغم المعارضة الإيجابية والسلبية لها. فهناك شبه إجماع على أن نظام الحصص (الكوتا) تمثل آلية مؤقتة جيدة للوصول أعداد من النساء إلى البرلمانات المختلفة وإثبات جدارتهن لكي تصبح العملية ديمقراطية بحتة ويتم الاحتكام عندها إلى صناديق الاقتراع بناء على القدرات. وقد نمى توجه عام في أغلب الدول العربية لدى العديد من المنظمات النسائية بتبني نظام الحصص (الكوتا) في انتخابات البرلمان. ويمكن الإشارة إلى أن تبني هذا النظام أدى إلى زيادة واضحة في نسبة وجود المرأة في البرلمانات في الدول التي تبنته، ففي المغرب ارتفعت نسبة البرلمانيات من 1% عام 1995 إلى 11% عام 2003 (35 سيدة في البرلمان) كذلك ضاعف نظام الحصص في البرلمان الأردني من نسبة النساء من 2.5% عام 1995 إلى 5.5% عام 2003 (21 امرأة) وفي تونس وصلت 11.5%. أما في مصر فمُنذ العام 1979 صدر قانون برفع نسبة تمثيل المرأة للمرة الأولى في تاريخ البرلمان وتم تخصيص 30 مقعداً للمرأة من مقاعد مجلس الشعب، ولكن في عام 1986 ألغي نظام تخصيص المقاعد للنساء الذي حول نظام الانتخاب إلى نظام القوائم، لذلك إن المطلوب عربياً إقامة ورش عمل وندوات ومؤتمرات مكثفة تدعو إلى تبني نظام الحصص على صعيد البرلمانات وعلى صعيد السلطة التنفيذية والقضائية وفي الأحزاب السياسية، وتوعية الرأي العام ومحاولة التأثير في صانعي السياسات لتبني هذا النظام.

7- تؤدي الأحزاب السياسية الدور الأساسي في العمليات الانتخابية، فهي تعدّ الحاضنة الأساسية التي تهيئ الأفراد لدخول المجالس التشريعية، لذلك عليها دعم النساء للاخراط بفاعلية عند تحديد قوائم المرشحين، وعليها بشكل مبدئي تبني نظام الحصص لزيادة عدد النساء، وهذا ما فعلته كثير من الأحزاب السياسية في العالم ونجحت في هذا المجال. من بين 76 حزباً من أحزاب دول الاتحاد الأوروبي طبق 35 حزباً أي بنسبة 46% من الأحزاب، أنظمة (الكوتا) بنسب متفاوتة، ويرجع الباحثون الفضل في تطور المشاركة السياسية للمرأة في بريطانيا إلى سياسة الأحزاب التقدمية وتبنيها المفهوم والتطبيق بشكل واعٍ، وكذلك الحال في أمريكا اللاتينية حيث طبقت العدد من الأحزاب السياسية نسباً للكوتا النسائية.<sup>60</sup>

<sup>60</sup> - فريدة غلام إسماعيل: أنظمة الكوتا وتفعيل المشاركة السياسية للمرأة، 2004.

إن ردم الفجوة بين الجنسين في مجال المشاركة السياسية، لا يمكن أن يتم دون مضاعفة الجهود لمواجهة التحديات المذكورة أعلاه، لأن ضعف مشاركة المرأة في الحياة السياسية في معظم البلدان العربية إنما يعود إلى عديد من الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتشريعية. وإن العمل على جعل حركة المرأة السياسية جزءاً من حركة المجتمع، وإشراكها في الإصلاح السياسي يتطلب دعم التحولات الديمقراطية في معظم البلدان العربية، فهناك شبه اقتناع أن الأمر لا يتعلق بمشاركة المرأة أو عدمه في البرلمان، بقدر أن المطلوب هو إصلاح النظام البرلماني العربي. فهناك تأكيدات أن بعض البلدان العربية ما زالت تبحث عن مداخل تجيز للمرأة حق الإدلاء بصوتها وكيفية مشاركتها في اتخاذ القرار السياسي.<sup>61</sup>

### عاشراً - نتائج البحث:

توصل البحث إلى النتائج الآتية:

- 1- هناك فجوة كبيرة جداً على أرض الواقع بين التوجهات والقرارات الدولية وبين واقع تمكين المرأة العربية سياسياً. ففي الوقت الذي تحاول الدول العربية أن تلبي في دساتيرها متطلبات التوجهات والقرارات الدولية، لكن على صعيد الممارسة هناك تفاوت كبير بين جوهر وروح هذه التوجهات والواقع التمكيني السياسي للمرأة. مع الأخذ بالحسبان المستويات المختلفة بين الدول العربية.
- 2- هناك ارتباط وثيق بين التمكين السياسي للمرأة العربية وثقافة المجتمع العربي وقيمه، فالتمكين السياسي للمرأة العربية يتعلق بثقافة المجتمع وعاداته وقيمه التي لا بد من تغييرها لكي تحل هذه القضية. والمطلوب في هذا الصدد تغيير بنيوي يغير العقلية السائدة، عقلية التفوق الذكوري. إن التوجهات والقرارات الدولية، ليست منافية للواقع العربي، وليست غريبة، لأنها قيم سليمة وصحيحة، ولكنها تبدو إشكالية لأن القيم السائدة المسيطرة بالية ومنافية للمنطق والعقل، وتسير في فهم خاطئ للنصوص الدينية.
- 3- بالفعل هناك علاقة ارتباط واضحة بين التمكين السياسي للمرأة العربية والمشاركة الاقتصادية، فالواقع يؤكد أن المرأة العربية ما تزال ناقصة الحرية الاقتصادية التي يمكن اكتسابها من انخراطها في سوق العمل. ولا بد من دخول المرأة العربية سوق العمل بشكل أكبر مما هو عليه في الوقت الحاضر، والعمل على مكافحة بطالة النساء، ومساهمة المرأة العربية بفعالية وجدية في

<sup>61</sup> - ورشة العمل العربية حول الأهداف التنموية للألفية نحو العام 2015، مرجع سابق، ص 23.

عملية الإنتاج كي تتحرر اقتصادياً وتتخلص من الفقر ويكون دورها فاعلاً في بناء المجتمع ومن ثم المشاركة الجديدة في النشاطات السياسية.

4- هناك علاقة ارتباط مؤكدة بين مستوى تعليم المرأة والتشريعات وبين التمكين السياسي للمرأة العربية، فالتعليم هو الذي يساعد المرأة وينمي من قدراتها وثقتها بنفسها ويجعلها عنصراً فعالاً في المشاركة السياسية. إذ على الرغم من تحقيق تقدم ملموس في تعليم المرأة، مازال الفجوة بين الجنسين موجودة في ريف الدول العربية. والواقع العربي مازال يؤكد أن هناك قصوراً واضحاً في التشريعات سواء كان في القانون الجزائي أو في قانون الأحوال الشخصية وغيرها، مما يشكل عقبة أمام مشاركة المرأة في النشاطات السياسية. لذلك إن إصدار التشريعات الخاصة بالمرأة في مجالات التشريع كافة، وتعديل التشريعات وتطويرها التي تعيق دور المرأة والتي تميز ضدها، وإزالة الفجوة بين النصوص والتطبيق، سيوفر المناخ المناسب لمشاركة المرأة في النشاطات السياسية.

5- بالفعل هناك علاقة وثيقة بين فعالية الأحزاب السياسية والمنظمات الأهلية المدنية وبرامجها التي تدعم مشاركة المرأة نسبياً وبين التمكين. إن وجود الأحزاب التقدمية التي تتبنى برامج تدعم قضية التمكين السياسي للمرأة، مع تضمين برامجها بشكل مبدئي لـ (كوتا) نسائية يساعد جداً في التمكين السياسي للمرأة العربية. كما أن دعم المنظمات الأهلية المدنية المشجعة على المساواة بين الرجل والمرأة، والتي تتبنى قضية التمكين السياسي للمرأة في وصولها إلى البرلمانات وإلى المناصب في مواقع اتخاذ القرار يساعد مساعدة كبيرة في قضية التمكين السياسي للمرأة العربية. لذلك لا بد من العمل على زيادة تمثيل المرأة العربية في المؤسسات البرلمانية والمجالس التشريعية والسياسية ومواقع اتخاذ القرار، وزيادة نسبة تمثيلها في الأحزاب والاتحادات والجمعيات والمجالس المحلية ومنظمات المجتمع المدني، فضلاً عن زيادة نسبة تمثيل المرأة في المؤسسات العربية المشتركة والإقليمية والدولية.



## المصادر

### باللغة العربية:

#### أ- الكتب:

- 1- أحمد أمين بيضون: الاقتصاد السياسي وقضايا العالم الثالث في ظل النظام العالمي الجديد، ط2، بيسان للنشر والتوزيع، بيروت، 1998.
- 2- د. أكرم الأحمر، د. صابر بلول: التنمية البشرية، منشورات جامعة دمشق، 2007-2008.
- 3- القرآن الكريم، السور (البقرة، النمل، التوبة، النساء، التوبة).
- 4- أ. تاج الدين محمد: المرأة في المشروع النهضوي العربي، ط1، دار الرضا للنشر، دمشق، 2003.
- 5- حسين العودات: المرأة العربية في الدين والمجتمع، دار الأهالي، ط1، دمشق.
- 6- د. عبد الله عطوي: السكان والتنمية البشرية، دار النهضة العربية، بيروت، ط1.
- 7- فريدة غلام إسماعيل: أنظمة الكوتا وتفعيل المشاركة السياسية للمرأة، 2004.
- 8- مراد محمود الرعوي: دراسة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة مقارنة بالتشريعات الليبية.

#### ب- المؤتمرات والتقارير والندوات والورش:

- 1- الأهداف الإيمانية للألفية في منطقة الإسكوا، تقرير عن التقدم المحرز 2004، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الأمم المتحدة 2005.
- 2- التقرير السنوي الرابع للمنظمات الأهلية العربية: دور المنظمات الأهلية العربية في تمكين المرأة"، د. أماني فنديل "المنظمات الأهلية العربية وتمكين المرأة توجه استراتيجي؟ توجه للاحتياجات الضرورية؟ بقية المعطيات غ م.
- 3- التقرير الوطني لأهداف التنمية الألفية في الجمهورية العربية السورية 2005، رئاسة مجلس الوزراء، هيئة تخطيط الدولة.
- 4- المنتدى الديمقراطي الأول للمرأة العربية، (التمكين السياسي للنساء خطوة ضرورية نحو الإصلاح السياسي في الوطن العربي)، 11- 13 كانون الأول، 2004، صنعاء، اليمن.

- 5- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الاسكوا، المرأة العربية: اتجاهات وإحصاءات 1990-2000 الأمم المتحدة، نيويورك، 2004.
- 6- المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، 1994.
- 7 - المؤتمر العالمي للمرأة، بيجين، 1995.
- 8- تقرير التنمية الإنسانية للعام 2002، خلق فرص للأجيال القادمة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للإيماء الاقتصادي والاجتماعي.
- 9- تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004، برنامج الأمم المتحدة، الصندوق العربي للإيماء الاقتصادي والاجتماعي (المكتب الإقليمي للدول العربية).
- 10- تقرير التنمية البشرية 2007 - 2008، الجدول 29.
- 11- د.محمد مصالحة " إيجابيات وجود المرأة في البرلمان" ورقة عمل مقدمة في "المؤتمر الوطني لدعم المرأة في الانتخابات النيابية " عمان - نيسان 2002.
- 12- د. مصطفى العبدالله: من وثائق الاستعداد لمؤتمر بكين للمرأة، منشورات الاتحاد العام النسائي.
- 13- ورشة العمل العربية حول الأهداف التنموية للألفية نحو العام 2015، الإنجازات والآفاق، القاهرة، حزيران، 2005.
- 14- ورشة العمل القومية حول المرأة والمنشآت الصغرى، " الاحتياجات التدريبية وتنمية القدرات الإنتاجية"، منظمة العمل العربية، تونس، 28-30/3/2006.

باللغة الأجنبية:

Nadia Hjjab and Heba Lattif. Arab Women, Profil of Diversity and Change, Nahid, Amira Bahyetolin, Toubia. Cairo, Population Council, 1994.

تاريخ ورود البحث إلى مجلة جامعة دمشق 2009/1/15.